مجلة العلوم الإسلامية الدولية

INTERNATIONAL ISLAMIC SCIENCES JOURNAL

eISSN: 2600-7096

AN ACADEMIC QUARTERLY PEER-REVIEWED JOURNAL

مجلة علمية محكمة ، ربع سنوية

Vol :10 Issue : 2 Year : 2026

المجلد: 10 العدد: 2 السنة: 2026

في هذا العدد:

- منهج الحافظ السيوطي في التعامل مع التفسير النبوي في كتابه "الإكليل في استنباط التنزيل": دراسة نظرية تطبيقية
إسماعيل عبد الله النجاي، خالد نبوي سليمان
- الرعاية النفسية للنبي صلى الله عليه وسلم في المرحلة المكية: دراسة موضوعية في ضوء القرآن الكريم
عبد الله بن صالح بن عبد الله الخضيري
- جهود العلماء في التفسير في القرن الثاني الهجري
سامية بنت جريبيع الردادي
- حِكَم النهي في مرويات كتاب الأطعمة والعقيقة والذبائح والصيد والأضاحي من صحيح البخاري: دراسة استقرائية مقارنة بين شراحه
عبدول حميد، فؤاد بوالنعمة
- الخطاب السياسي الإسلامي مفهومه، أهميته، نشأته، وأقسامه
عمر محمد فارح ، خالد حمدي عبدالكريم
- عقد البيع في الفقه الإسلامي ونظام المعاملات المدنية السعودي، دراسة مقارنة
عمر بن عبدالله الزيد، عبدالرحمن عبدالحميد محمد حسانين
- المعاينة القضائية وضوابطها وإجراءاتها في الفقه الإسلامي والقانون القطري
أحمد محمد أحمد رضوان صالح ، عبدالرحمن عبد الحميد محمد حسانين
- التعزير أقله وأكثره: دراسة فقهية قضائية مقارنة بالأنظمة القضائية في المملكة العربية السعودية
جلال الدّين بن أمين بن أحمد الوَرّاقيُّ
- أسباب نقض الأحكام القضائية في الفقه الإسلامي والنظام السعودي
إبراهيم فراج الفراج، صلاح عبدالتواب
- ربط الدّين بالذهب: دراسة فقهية واقتصادية
الحسن سيد أحمد الحبيب، عبد الرحمن نوات
- مسلك الإتيوبي في دفع التعارض بين الأدلة الشرعية عن طريق الجمع
حسن محمد خلاوي، صلاح عبد التواب
- الصناديق الوقفية في وزارة الشؤون الإسلامية بالمالديف: دراسة فقهية
إسماعيل رياض، أنيس الرحمن منظور الحق
- نظرة تأصيلية عن متلازمة إدواردز وحكم إجهاض الجنين المصاب بها
أشيل عبد الله، صلاح عبد التواب
- أثر تطبيق مقاصد الشريعة في تحقيق معايير جودة مخرجات التعلم الأكاديمية
عمر محفوظ عبدالرحمن باجبير، عبد الله عبيد سعيد مؤمن
- دور القدرات التكنولوجية في تعزيز الأداء المؤسسي: دراسة تطبيقية على قطاع الاتصالات بالمملكة العربية السعودية خلال الفترة (2024–2025م) من منظور إسلامي معاصر
محمد حنفي محمد نور تبيدي ، نوال عبد الله أحمد بلال
- التعلم اللحني في تدريس قواعد النحو العربي بالمرحلة الابتدائية: إطار مفهومي ورؤية تربوية متجددة
السيد عادل السيد حسن، أمل محمود علي
- الدراسات الإسلامية كتخصص أكاديمي عالمي تحليل مقارن للمناهج والنماذج المؤسسية والتحولات المعاصرة
شجاعت أحمد قريشي
- الدور المؤسسي والشرعي في مواجهة خطاب التطرف
بنان صبيحي، محمد السيد البساطي
- دور فقيهة العصر في الحفاظ على هوية المجتمع الإسلامية
جميلة أبو سيف الجندي
- مكة المكرمة وعالمية التنوع الاجتماعي والثقافي وأثرهما في العمل الدعوي: دراسة تحليلية
يحيى بن ابراهيم بن يحيى التقي، محمد السيد البساطي
- الردع السياسي في الدولة العمرية: مقاربة جيو–استراتيجية في أنساق ما قبل الحداثة
حسام وليد غفوري السامرائي، إبراهيم محمد البيومي
- الفرق المنتسبة إلى الإسلام في السويد: دراسة تحليلية
عبدالرحمن المطيري، إبراهيم محمد البيومي

تصدرها

PUBLISHED BY

كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية

FACULTY OF ISLAMIC SCIENCES

AL-MADINAH INTERNATIONAL UNIVERSITY

جامعة المدينة العالمية

Al-Madinah International University

eISSN 2600-7096

9 772600 709003

International Islamic Sciences Journal
Vol. 10, Issue. 2, June 2026
eISSN: 2600-7096
Al-Madinah International University
Copyright © 2026 Omar Mohamed Farah & Khaled Hamdi Abd elkarim
Manuscript Received Date: 21/05/26 | Manuscript Acceptance Date: 22/06/26 | Manuscript Published Date: 30/06/26

DOI: https://doi.org/10.63226/iisj.v10i2.6006

الخطاب السياسي الإسلامي مفهومه، أهميته، نشأته، وأقسامه

[Islamic political discourse: its concept,importance, origins, and Classifications]

Omar Mohamed Farah[1] & Khaled Hamdi Abd elkarim[2]

[1]PhD Candidate, Faculty of Islamic Sciences, Al-Madinah International University, Malaysia.
[2]Prof. in Faculty of Islamic Sceinces, Al-Madinah International University

* Corresponding Author: : boqraneboqrane@gmai.com

الملخص

هذا البحث بعنوان الخطاب السياسي مفهومه، أهميته، نشأنه، وأقسامه، اخترته؛ لما له من تأثير، فالخطاب السياسي الإسلامي ليس مجرد وسيلة تواصل وتعبير، بل هو رؤية إسلامية وقبس من الوحي الإلهي، يحق الحق ويظهر الفريضة ويكون عبادة، وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويتجدد الخطاب ويتم تطبيقه على النوازل، ومع ظهور الخطاب السياسي تأتي مشكلة البحث، وتتمثل في غياب التأصيل الدقيق لمفهوم الخطاب السياسي الإسلامي، وكيفية تحديده وتمييزه عن غيره من المفاهيم العامة. ويهدف البحث إلى بيان مفهوم الخطاب السياسي، وتوضيح أهميته وتتبع نشأته وإيجابياته ونجاحاته، وذكر دورتأثيره، وذكر مصادره ذات الأهمية، لأجل رد من ينتقد الخطاب السياسي الإسلامي، وإظهار أقسامه، والتمييز بين حرية التعبير من جهة وفريضة التعبير في الشريعة الإسلامية من جهة أخرى، وتم استخدام المنهج التاريخي والمنهج الوصفي التحليلي مع الرجوع إلى المصادر المعتمدة واعتمادها، وعرض المعلومات بأسلوب مناسب يعطي القارئ فهما مستنبطاً ودراسة مكتشفة. ثم تأتي الخاتمة ومن نتائجها أن الخطاب ليس مصطلحاً جديداً، بل يتجدد ويولد في كل زمان بولادة جديدة، تنسجم خصوصية المرحلة، وأن الخطاب السياسي الإسلامي يحتاج إلى مفهوم واضح، وأقسامه كثيرة ويتجدد كلما تجددت الوسائل وتطورت، ولا يخفى خطورة الخطاب المنحرف سواء باسم الحرية أوباسم المعارضة، إذا خالف الشريعة الإسلامية ينتج عنه أضرار كثيرة.

الكلمات المفتاحية: الخطاب، السياسة، الإسلام، الأهمية، النشأة.

ABSTRACT

This study, titled "Islamic Political Discourse: Its Concept, Importance, Origins, and Classifications," was selected due to the profound influence of Islamic political discourse. Islamic political discourse is not merely a means of communication or expression; rather, it represents an Islamic vision and a light derived from divine revelation. It upholds truth, manifests religious duty, and constitutes an act of worship. Within it lie the principles of enjoining what is right and forbidding what is wrong. This discourse is continuously renewed and applied to emerging issues and contemporary realities. With the emergence of political discourse, the research problem becomes evident in the absence of a precise foundational framework for the concept of Islamic political discourse, and in the difficulty of defining it clearly and distinguishing it from other general concept. Accordingly, this study aims to clarify the concept of political discourse, explain its importance, trace its origins, highlight its positive aspects and successes, examine its role and influence, and identify its significant sources. It also seeks to respond to critics of Islamic political discourse, present its classifications, and distinguish between freedom of expression and the religious obligation of expression within Islamic law. The research methodology combines the historical approach with evaluative analysis, as well as the descriptive analytical method, relying on authoritative sources and presenting information in a manner that provides the reader with an insightful and exploratory understanding. The study concludes that discourse is not a new term; rather, it is continuously renewed and reborn in every era in a manner consistent with the particularities of each stage. Islamic political discourse enquires a clear conceptual definition, and its classifications are numerous and continually evolving with the development of new means and tools. Furthermore, the study highlights the dangers of deviant discourse whether in the name of freedom or opposition when it contradicts Islamic law, as it can lead to significant harm.

Keyword: Discourse, Politics, Islam, Importance, Origins

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد: يعد الخطاب من أهم الوسائل التي يتواصل الإنسان مع محيطه، فهو أداة الفهم والتأثير والتوجيه وبناء القناعات، وإذا كان الخطاب بوجه عام وسيلة للتعبير عن الأفكار والمواقف، فإن الخطاب السياسي على وجه الخصوص يمثل أداة محورية في صناعة القرار، وتوجيه الرأي العام وبناء العلاقات بين الحاكم والمحكوم، وبين الدولة والمجتمع.

وقد حظي الخطاب السياسي في الإسلام بمكانة متميزة؛ لأنه لم يكن أداة تواصل فقط، بل كان وسيلة إصلاح وتغيير وتقويم، وأداة لإقامة العدل، وترسيخ القيم، وإظهار الحق ومواجهة الانحرافات، فالخطاب السياسي الإسلامي يستمد جذوره من الوحي، مما جعل منه تعبيراً عن الحق فريضة وعبادة، كما في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ومنذ فجر الإنسانية كان للخطاب دور في شؤون الحياة، وقد أشار القرآن خطاب الأنبياء عليهم السلام مما يدل على قدم هذا الفن وأصالته، خلافا للقول بأن بداياته كانت عند اليونان، وقد مرّ الخطاب بمراحل تطور متعددة، من كونه سجية فطرية، إلى أن أصبح علما يدرس في الجامعات والمعاهد الأكاديمية.

ويسعى هذا البحث إلى بيان مفهوم الخطاب السياسي الإسلامي، وإظهار أهميته وتتبع نشأته وتصنيف أقسامه وتحليل خصائصه، بما يسهم في فهم أعمق لمكانته ودوره في الحياة السياسية، ويعين على قراءة الواقع السياسي قراءة منهجية واعية.

مشكلة الدراسة.

تتمثل مشكلة الدراسة في غياب التأصيل العلمي الدقيق لمفهوم الخطاب السياسي الإسلامي، وخلط كثير من الدراسات بينه وبين مفاهيم عامة للخطاب السياسي دون إظهار خصوصيته ومرجعيته الإسلامية.

ويمكن ملاحظة غياب إيجاد منهج يمكن من خلاله تحليل الخطاب وتقويمه، كما يلاحظ وجود ضعف في ارتباط النصوص الشرعية والنمادج التاريخية والواقع السياسي المعاصر في تحليل الخطاب، مما أدى إلى تقصير واضح في فهم وظائفه وأقسامه وخصائصه.

هنا تكون الحاجة إلى دراسة علمية تعرّف الخطاب السياسي الإسلامي تعريفا واضحا، ودراسة أهمية الخطاب ونشأته وأقسامه وخصائصه، كما تكون الحاجة إلى وضع منهج واضح يحلل الخطاب.

أسئلة الدراسة :

تحاول هذه الدراسة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما المقصود بالخطاب لغة والصطلاحا ؟ وما مفهوم الخطاب السياسي الإسلامي ؟

2. ما أهمية الخطاب السياسي في الإسلام ؟
3. كيف نشأ الخطاب السياسي، وما مراحله التاريخية ؟
4. ما الفرق بين حرية التعبير وفريضة التعبير في الشريعة الإسلامية ؟
5. ما هي أقسام الخطاب السياسي الإسلامي ؟
6. ما هي خصائص الخطاب السياسي الإسلامي التي تميز عن غيره من الخطابات ؟
7. كبف يمكن وضع منهج علمي لتحليل الخطاب السياسي الإسلامي ؟

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق ما يأتي:

1. تعريف الخطاب لغة واصطلاحا، وبيان مفهوم الخطاب السياسي الإسلامي.
2. توضيح أهمية الخطاب السياسي ودوره في الحياة السياسية الإسلامية.
3. تتبع نشأة الخطاب السياسي ومراحله التاريخية.
4. بيان الفرق بين حرية التعبير وفريضة التعبير في الإسلام.
5. تصنيف أقسام الخطاب السياسي الإسلامي وفق أسس منهجية واضحة .
6. تحديد خصائص الخطاب السياسي الإسلامي .
7. وضع إطار منهجي يمكن من خلاله تحليل الخطاب السياسي وتقويمه .

أهمية الدراسة :

تنبع أهمية الدراسة من عدة جوانب، أهمها:

1. إبراز مكانة الخطاب السياسي في الإسلام بوصفه وسيلة إصلاح وتقويم لا مجرد أداة تعبير.
2. بيان التعبير في الإسلام، وأنه يتجاوز حدود الحرية إلى كونه فريضة وعبادة.
3. المساهمة في ضبط المفاهيم المتعلقة بالخطاب السياسي الإسلامي وضبط مصطلحاته.
4. توفير إطار منهجي يساعد الباحثين على تحليل الخطاب السياسي وتحقيق فهم أعمق لمضامينه.
5. ربط التراث الإسلامي بالنظريات الحديثة في دراسة الخطاب.
6. الإفادة من النمادج التاريخية في فهم واقع الخطاب السياسي المعاصر.

منهج البحث :

يعتمد البحث على المنهج التاريخي، والمنهج الاستقرائي، والمنهج الوصفي التحليلي، للوصول إلى معرفة مفهوم الخطاب السياسي الإسلامي، وتحليل مكوناته وتتبع نشأته، وتصنيف أقسامه وبيان خصائصه.

الدراسات السابقة :

1.الخطاب السياسي في القرآن الكريم، أشكاله وأنواعه وخصائصه وأثره في بناء الدولة، تأليف الدكتور عبد السلام عبد الرزاق البيطار، أصله رسالة دكتوراه، ط1، عام 1439هـ/ 2018م، دار عمار للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، تحدث الباحث في دراسته عن المضامين السياسية من خلال استشهاد نصوص آيات القرآن الكريم وأثرها في بناء الدولة، وذكر مفهوم الخطاب والسياسة والدولة، الخطاب السياسي في القرآن الكريم، أشكاله وأنواعه وخصائصه، وعلاقته بالخطاب الدعوي، وأخيرا ذكر أثر الخطاب السياسي في القرآن الكريم في بناء الدولة.

2.الخطاب السياسي الإسلامي (رؤية نقدية) بقلم الدكتور: سعد الدين العثماني، مقال في مجلة البيان العدد: 100 من الصفحة 53 – 61، تكلم فيها الكاتب: تعريف الخطاب السياسي وأن العمل السياسي مجال اجتهاد، بهدف المصالح، وأنه يحتاج إلى حذر شديد، ومعرفة الواقع، وأن الهدف في الخطاب السياسي يجب أن يكون تحقيق البلاغ المبين، وأنه يجب عدم الطغيان في الخطاب حتى لا ينتج عنه الفساد، وذكر أن الرفق واليسر والواقعية في الخطاب شيئ مطلوب، وإن الخطاب الجارح واتهام الأشخاص مرفوض شرعا.

3.الخطابة السياسية في العصر الحديث المؤلف، الوسيط، الجمهور، تأليف: الدكتور عماد عبداللطيف، الكتاب ط1، 1436هـ/2015م، طبع في دار العين للنشر، القاهرة، مصر، والمؤلف تكلم فيه، جمهور الخطابة السياسية، وعصر استجابات الجماهير "حالة خطاب أوباما للعالم الإسلامي" وملحق من مختارات الخطب السياسية المدروسة، وذكر أن الخطاب الشفهي من وسائل التواصل في أوقات السلم والحرب وعند غياب الخطاب السياسي فإن البشرية ستحتفي قوة السيف أكثر مما احتفت بقوة الكلمة.

4.الخطاب السياسي في القرآن السلطة والجماعة ومنظومة القيم، المؤلف الدكتور عبد الرحمن الحاج، أصله رسالة دكتوراه، ط1، 2012م، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت لبنان، حاول المؤلف أن يكشف الدراسات القرآنية المتعلقة بالجانب السياسي من خلال تحليل الخطاب وفهمه، وتوظيف مفردات القرآن في عملية التحليل، وذكر فيها الخطاب والسياسة والقرآن، بناء الجماعة الإسلامية، النظرية السياسية (هيكل الأمر) وتكلم عن القيم السياسية.

المبحث الأوّل: مفهوم الخطاب السياسي:

يحاول الباحث في هذا المبحث أن يقف على مفهوم الخطاب لغة واصطلاحا؛ وذلك من خلال استعراض معانيها من معاجم اللغة والقرآن الكريم والسنة النبوية.

المطلب الأول: تعريف الخطاب لغة:

اهتمت أغلب الدراسات العربية بموضوع الخطاب قديما وحديثا، وقد انطلقت في معظمها من تحليل مادة (خطب) في معاجم اللغة، واستعمال القرآن الكريم، فقد ذكرت معظم المعاجم أن (خطب) مصدرها الخطْب، وهو الشأن أو الأمر صغر أو كبر[1]، أما خاطبه: وهي اسم الفاعل من الثلاثي خطب، فمعناه كالمه وحادثه، ووجه إليه كلاماً وحدثه بشأنه[2].

والخُطبة –بضم الخاء– اسم للكلام الذي يتكلم به الخطيب على المنبر[3]، والخطاب هو الكلمة الجامعة لهذه المادة، وهي التعبير الذي شاع الآن في الكتابات اللسانية عموماً، وهي مصدر للفعل خاطب، بمعنى مراجعة الكلام.

وهو عند أبي البقاء الكفوي في الكليات: الكلام اللفظي أو النفسي الموجه نحو الغير للإفهام[4]. وبعد تتبع مفهوم الخطاب اللغوي وجد الباحث أنه ‘‘مراجعة الكلام"[5]. وهو يأتي من فعل خَطَبَ أي تكلّم وتحدّث لمجموعة من النّاس أو ألقى كلاما عن أمر ما، والخطاب مصدر خاطبته مخاطبة وخطابا؛ إذاً يعد خطابا: "كل كلام بينك وبين آخر"[6] وعلى هذا جاء في القرآن: ﴿فَقَالَ أَكۡفِلۡنِيهَا وَعَزَّنِي فِي ٱلۡخِطَابِ﴾ [ص: 23، أي غلبني في الخطاب؛ إذ إنه "إن تكلم كان أفصح مني"[7]

1انظر: الكفوي، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، ص486.

2انظر: أنيس – منتصر – الصوالحي – خلف الله ، **المعجم الوسيط**، ص243.

3انظر: ابن منظور، **لسان العرب**،د.ط, ج14ص1194

4انظر: الكفوي، **الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، ص 486

5انظر: مادة (خطب) الفراهيدي, **العين**, .4/ 222. وانظر:الآزهرى, **تهذيب اللغة**، 247/7. وانظر: ابن فارس **مقاييس اللغة**، 2/ 198، ابن سيدة, **المحكم والمحيط الأعظم**، .5/ 122. وابن منظور: **لسان العرب**، 361/1.

6بن دريد ,**جمهرة اللغة**، 291/1.

7ابن كثير, **تفسير القرآن العظيم**، 7/ 121.

وفيما سبق اتضح لك أن الخطاب في اللغة هو مراجعة الكلام، ولهذا يقول تبارك وتعالى لنبيه نوح –عليه السلام– كما جاء في القرآن: ﴿وَلَا تُخَٰطِبۡنِي فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِنَّهُم مُّغۡرَقُونَ﴾ [هود: 37، قال : ابن جريج : ولا تراجعني[1].

فهناك إذًا مراجعة بالكلام ومواجهة به ليكون (خطابا) بين طرفين قائل له أو منشئ هدفه أن يؤثر في مقابله أو إبلاغه أمراً معينا، ومستمعا له أو متعلق هدفه فهم ما قاله.

ومن ثم لا يتحقق الخطاب إذا انعدمت تلك المراجعة بالكلام والمواجهة به بين هذين الطرفين

وقال تعالى: ﴿﴾ [النبأ: 37، أي: "أنهم لا يملكون من الله أن يخاطبوه في شيء من الثواب والعقاب"[2]، وقوله تعالى: ﴿وَٱصۡنَعِ ٱلۡفُلۡكَ بِأَعۡيُنِنَا وَوَحۡيِنَا وَلَا تُخَٰطِبۡنِي فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِنَّهُم مُّغۡرَقُونَ [هود: 37] معناه– والله أعلم– لا توجه لي كلاما في شأن هؤلاء، ولا تسألني في العفو عنهم. وقوله تعالى: ﴿وَشَدَدۡنَا مُلۡكَهُۥ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡحِكۡمَةَ وَفَصۡلَ ٱلۡخِطَابِ﴾ [ص: 20] المراد بفصل الخطاب "الكلام الذي ينبه المخاطب على المقصود من غير التباس، فلا يوجد فيه اختصار مخل، ولا يدخله تطويل ممل، فهو شاف في كل قصد، وصاحبه يقضي بالبينة واليمين، ويميز بين الحق والباطل"[3].

ويبدو أن خطبة النساء قد سميت بذلك لما يدور فيها من مواجهة بالكلام ومراجعة به بين طالب النكاح وأهل المرأة التي وقع الخطاب بسببها، فهي مخطوبة؛ إذ إن الخطيب: سبب الأمر[4]، ومما يؤيد ذلك قوله تعالى ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِيمَا عَرَّضۡتُم بِهِۦ مِنۡ خِطۡبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ البقرة: 235] والمراد بالتعريض في الآية أن تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره، وكأنه إمالة الكلام على عرض يدل على الغرض، ويسمى التلويح لأنه يلوح منه ما يريده. فيشير الخاطب إشارة في كلامه تفهم منها رغبته في الاقتران بتلك المرأة من دون تصريح[5]. والمتأمل في الآيات القرآنية المباركة المذكورة آنفا يجد أن استعمال خطب بهذا المعنى أتى مع أمر جليل يستدعي التوضيح، ومراجعة الكلام فيه بين طرفي الخطاب[6].

1انظر: الطبري، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، سورة هود 37.

2انظر: المصدر السابق، تفسيره لآية 37 النبأ.

3انظر:الفيروز آبادى, **تنوير المقابس من تفسير ابن عباس**.د.ط,ص ٣٨١، القاسمى ,**ومحاسن التأويل**,ط1, ٢٤٦/٨.

4نصر,**العين**، د.ط, مادة خطب ٢٢٢/٤. **الزبيدى** , **تاج العروس**,ط1, مادة خطب ٣٧٠/٢.

5الزركشى, **البحر المحيط**، ٥١٢/٢,الآلواسى, **وروح المعاني** ٥٤٤/١-٥٤٣.

6انظر: ابن الطبري، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، ٣١٧/١.

المطلب الثاني: تعريف الخطاب اصطلاحاً:

الخطاب: من الألفاظ التي شاعت في حقل الدراسات العلمية، ولقيت إقبالا واسعا من الجميع، فالخطاب ليس بمصطلح جديد، ولكنه كيان متجدد، يولد في كل زمن ولادة جديدة تنسجم مع خصوصية المرحلة، و يمتد حضوره إلى نصوص القرآن الكريم والشعر الجاهلي[1].

وفي تطور لمفهوم الخطاب وأثره في الناس؛ حيث يحدث الأثر النفسي عند المستمع أو المتلقي بشكل عام، وهذه النظرة المتطورة نجد أن لها تحققاً واسعاً في آيات القرآن الكريم عند الحديث عن الخطاب القرآني. ولم تزد المعاجم اللغوية والدراسات السابقة عن هذه المعاني لمادة (خطب) وما اشتق منها.

أما في القرآن الكريم، فقد وردت كلمة خطب في اثنتي عشرة مرّة، موزعة على اثنتي عشرة سورة، تمثلت في المشتقات التالية:

الأولى: خاطبهم في سورة الفرقان: 63. والثانية، والثالثة، تخاطبني: حيث تكررت بنصها مرتين في سورتي هود37، والمؤمنون27، وكانت خطاباً لسيدنا نوح-عليه السلام-بشأن القوم الذين ظلموا من قومه، ولم يستمعوا إلى دعوة نبي الله لهم بالإسلام. الرابعة: خطبك في سورة طه: 95، والخامسة والسادسة خطبكم: حيث تكررت مرتين في سورتي الحجر57، والذاريات31، وهي على لسان سيدنا إبراهيم-عليه السلام-في مخاطبة الملائكة الذين تمثلوا له في صورة بشر من الناس. السابعة: خطبكما : في سورة القصص: 23،

الثامة: خطبكن : في سورة يوسف: 51، التاسعة والعاشرة، الخطاب: في سورة ص: 20، و23، والحادي عشر: خطاباً: النبأ: 37، الثاني عشر: خِطبةِ في سورة البقرة: 235.

وعند دراسة هذه الآيات الكريمات، وتدبرها في السياق القرآني الذي وردت فيه في كل آية، وجدنا أن مادة خطب وما اشتق منها في القرآن الكريم، من الخطب الذي تردد خمس مرات، والخطاب الذي تردد ثلاث مرات، والفعل خاطب ومضارعه تخاطب وقد تكرر ثلاث مرات، ثم كلمة (خِطبةِ) -بكسر الخاء- وقد وردت مرة واحدة.

إن هذه المادة تدور في فلك الأمر المهم والشأن الكبير والموقف العظيم الذي له صلة بالعدد الكبير من الناس، أو له تأثير في الفكر الذي يحمله الناس أو يحاول الأنبياء أن يوصلوه لهم، إن الخطاب ليس كلاماً عادياً بل هو مواقف لها شأن في حياة الناس. وعلى هذا ذكر الزمخشري تفسير قوله تعالى: ﴿وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ص: 20]؛ أن

1انظر:لامية بوداود، **تحليل الخطاب المينير وائيفي الجزائر رواية**,د.ط, (أوشامبربرية) لجميلة زنير أنموذجا مذكرة مكملة لنيل درجة الماجستير في الأدب العربي الحديث جامعة منتوري- قسنطينة.

معناه "أن يحكم بالبينة أو اليمين، وقيل: معناه أن يفصل بين الحق والباطل، ويميز بين الحُكم وضده، وقيل: فصل الخطاب، الفِقهُ في القضاء"[1]. ويرى الزمخشري أنه يجوز أن يراد بمعنى الخطاب في الآية:"القصد الذي ليس فيه اختصار مخل، ولا إشباع ممل"[2] ويرتبط الخطاب بالخطابة في النصوص التراثية، فالخطابة في ميدان النثر بمنزلة القصيدة في ميدان الوزن، فهي الإطار المثالي الذي تتجلى فيه البلاغة النثرية، ومن ثمّ فإن الجاحظ إذا تكلم في بعض النصوص عن الخطابة والسياق، فهو يقصد البلاغة[3]، وليس هذا معناه أنه لا يفرق بينهما، ولكنه يتصور العلاقة بينهما على هذا الشكل ليس أكثر[4].

ومصطلح الخطاب في الثقافة العربية له صلة بحقل علم الأصول، لهذا فإن دلالته مقيدة بإجراءات ذلك الحقل مباشرة، وممارسته فيه يصعب حصرها، بسبب ضخامة الموروث الأصولي من جهة، وتعدد زوايا النظر إلى ذلك الموروث من جهة ثانية[5].

يتبين في ضوء التفاسير التي وضعها المفسرون القدماء والمحدثون للآيات القرآنية التي وردت فيها لفظة الخطاب أن المفهوم القرآني للخطاب يُحيل على الكلام، ولا تختلف دلالة هذه اللفظة في المعجم العربي عن هذه الإحالة، ذلك إن الإحالة المعجمية استمدت دلالتها من دائرة التفسير القرآني على وفق السياق الذي وردت فيه لفظة الخطاب في القران الكريم، ومع ذلك كانت هنالك محاولة لتقريب المفهوم العربي للخطاب؛ لأنها جوهر الرسالة المعتمد من جانب السلطة إذا أرادت تبليغ شيء ما للناس، حيث أطلق العرب على كلام السلطان أنه خطاب لدلالة العربية المعتادة للمصطلح[6].

والخطاب هو الكلام المؤثر المقنع الذي تمكن عن طريقه الرسول –صلى الله عليه وسلم– من مجادلة الكفار[7]،

وأن أكثر الخطابات إقناعا وتعبيرا للحقيقة وتفعيلا للحدث هي خطابات الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم، بوصف الخطاب القرآني كلاما متعالياً[8].

1انظر: ابن منظور، **لسان العرب** ص855.

2الزمخشري، **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، ص125.

3انظر: الجاحظ، **البيان والتبيين**، صـ 28.

4انظر: بناني، **النظريات اللسانية والبلاغية عند الجاحظ من خلال البيان والتبيين**، صـ227.

5انظر: الناصر،**محاضرات في السياسة الشرعية**، صـ58.

6انظر: جبار، **تحليل الخطاب في الدراسات الإعلامية**، ص11.

7انظر: الدليمي، **الخطاب الدعائي الأمريكي الموجه للعراق**، ص3

التعريف المختار عند الباحث: "الخطاب هو توجيه الكلام نحو الغير للإفهام والتأثير وإقناعه بقضية معينة"[1]. ويقصد الباحث عند اختياره لهذا التعريف بأن الكلام جوهر الخطاب ليفهم أو ليسمع الآخرين من خلال أدوات الخطاب المتعارف عليها، وهو أمر يفصل ويقنع الطرف الآخر.

وفي تعبير آخر يقال: أنه "أسلوب يُعلن من خلاله الأخبار المتنوّعة بنية تثقيف الغير، وهو شكل من أشكال التواصل الفعّالة والمؤثرة في المجتمع، وتساهم توعيته في رسم أهدافه السياسية وتوضيح رؤياه المستقبليّة وجذور معتقداته، وهو خطاب بواسطة الوسائل والأنشطة الإعلاميّة، مثل: التقارير الإخبارية والبرامج التلفزيونية والمواد الإذاعيّة"[2]. وهذا التعريف يوجه الخطاب إلى ما تتناوله الوسائل الإعلام وغيرها اليوم؛ حيث يتم نقلها إلى الجمهور عن طريق وسائل الإعلام، وذلك بعد تحيزه واختبار ما ينبغي إعلانه عن غيره، وبعد تحليل عملية الإتصال متى تكون ومن يملكها، ودراسة النتائج قبل نقل الهدف إلى الواقع. وعلى هذين التعريفين يتضح ذلك في الاستخدامات المتعددة للمصطلح، حيث يعطي دلالة في حقل معرفي معين تختلف عنها في حقول المعرفة الأخرى، ونجد أن مصطلح الخطاب شأنه شأن المصطلحات التي تكونت حولها ضبابية تعريفية، بحيث أن التعريف الذي قدمه بعض الباحثين أو اللغويين يختلف عن التعاريف التي قدمها باحثون آخرون. لذا ظل الخطاب كمفهوم يقبل التأويل في حقول المعرفة الأخرى دون وضع إطار تعريفي محدد له بما يؤدي إلى تحديد خصائصه وسماته، وعلى نحو ينطبق عليه التعريف في حقول المعرفة المختلفة التي تستعين بمفهوم الخطاب، إذا علمنا أن كثيراً من الخطابات تخضع للمعارف التي تستخدم فيها، كالخطاب السياسي، والخطاب الإعلامي، والخطاب الديني والخطاب الأدبي، والخطاب الفلسفي. وفي هذا يعبر عن الخطاب أنه إنتاج لغوي كتابي أو شفوي أكبر من جملة، له بداية ونهاية،كما هو عبارة عن نص يتناول موضوعات مختلفة ويوظف اللغة بطريقة خاصة معجميا وتداوليا. ويرى الباحث في هذا الصدد أن الخطاب الممنوع في الإسلام هو الكلام القبيح والسيء عند الناس، ولذا ورد في القرآن الكريم أكثر من آية "ولا تجادلوا"، "ولا تقولن لشيء"، "ولا تخاطبني" وغيرها من الآيات، حيث وردت هذه الآيات في سياق نفي الخطاب السيء دون غيره، وفي السنة النبوية قوله صلى الله عليه وسلم: "وهل يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم"[3].

8انظر: الناصر، **محاضرات في السياسة الشرعية**، ص60

1انظر: الأنصاري، **الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة**، ص68.

2انظر: إبرير،**الصورة في الخطاب الإعلامية**، ص3-4.

3الترمذي، **السنن**، 2616، الألباني في **صحيح سنن الترمذي**. رقم الحديث: 2616.

المبحث الثاني: أهمية الخطاب السياسي.

تتجلى أهمية الخطابة من خلال إيصال السامعين لما يراد، كما يمكن للخطابة أن تنجز أعمالا هادفة خاصة، بما في ذلك الإعلام والإقناع والتسلية.

المطلب الأول: أهمية الخطاب تتجلى من خلال استخداماته.

من أهميتها أن تخدم الغرض من نقل المعلومات، ورواية القصص، وتحفيز الناس على الخطاب أو تشجيعهم، وينتظّم الخطاب عن ثلاثة أغراض عامة: الإعلام والإقناع والتسلية، وتعتبر معرفة الوقت الذي يكون فيه الخطاب العام أكثر فاعلية وكيفية حدوثه بشكل صحيح مفتاح لفهم أهميته.

ويعتبر الخطاب أهم الأدوات التي تلجأ إليها القوى السياسية للوصول إلى مراكز القرار والسلطة من جهة، ومحاولة إطفاء المشروعية التي تقف أمامهم من جهة أخرى، وعلى هذا فإن الخطاب له دلالة صريحة أو دلالة قرينة، أو معنى مستنبط، وذلك من فعل أو إشارة[1].

والخطابة من وسائل السيادة والزعامة، وهي شرط من شروط الإمارة عند نصب الإمام للمسلمين سواء من حيث المعرفة والعلم، ومن حيث اللسان والكلام، ولذلك يمنعون الإمامة عن الأصم والأخرس[2].

وجاء في القرآن **قَولَه تَعَالَى:** ﴿وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِيٓ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ﴾ [القصص: 34].

ولما بويع أبو بكر بالخلافة بعد بيعة السقيفة تكلم أبو بكر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد أيها الناس، فإني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أُزِيحَ عليه حقه إن شاء الله، والقوى فيكم ضعيف حتى آخذ الحق منه إن شاء الله، لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم قط إلا عمهم الله بالبلاء، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله، فلا طاعة لي عليكم"[3].

ولأن الخطاب يحظى بقدر أكبر من التأثير وإيصال الجمهور بالمعلومات الجديدة وتصحيح معلوماتهم القديمة، كما يحظى الخطاب بسهولة تحولاته وتعدديته من حيث تثقيف المجتمع إلى الغاية المنشودة، ومما يهمهم

1انظر: الغزالي، **المستصفى في علم الأصول**، ص85.

2انظر: أبو يعلى، **الأحكام السلطانية**، ص21.

3ابن هشام، **السيرة النبوية** ج2 ص430 وابن كثير، **البداية والنهاية** ج5 ص248

ويمس احتياجاتهم، فالخطيب البارع يعد من ذوي المجد والشرف[1]، والخطابة تعد من سلاح الإنسان في ترقيته نحو الأمثل، و في ترحاله وإقامته، وسلمه وحربه، فهي بلاغ الأنبياء ووسيلة الدعاة إلى أممهم؛ ليرشدوا بهم إلى طريق الهداية والنجاة[2].

والخطابة تعبير لعقيدة الخطيب، يوجه كلامه إلى الكبير والصغير والعالم والأمي، يخاطب البشرية ويناجي ضميرها، يحرك بواعث الخير فيها، يبرهن ويوجه حججه وأدلته لأقناعهم[3]، ونحن أمة قيل لنبيها أنه شاعر، وقيل لشاعرها (المتنبي): أنه نبي؛ لأن الارتباط بين الفصاحة والسلطة السياسية في تاريخ المسلمين أمر جلي للجميع.

وأهمية الخطاب تظهر من خلال وظائفه العديدة والمتنوعة، والتي يمكن أن نذكر منها:

1. إيصال الخبر للجمهور بطريقة صحيحة ومقنعة.
2. الاحتجاج ومحاولة التغيير لشيء منتشر في المجتمع من سياسة أو نحوه.
3. إخفاء شيء حقيقي أو غير حقيقي من جهة مستهدفة لسبب ما.
4. تقديم حقائق غير حاضرة أو غير موجودة أو غير معروفة، رغبة في أخذها.
5. منح سلطة أو نزعها؛ حيث يتم هذا الأمر من خلال الخطاب السياسي.

ومن أهمية الخطاب تناوله القضايا التي تهم احتياجات الجماهير، وتمس متطلباتهم ورغباتهم عن قرب، وتساعد على استجابة آمالهم وتطلعاتهم، وتغذي معلومات جديدة لديهم، أو تصحح معلوماتهم القديمة، ويبنى ذلك على الأدلة والبراهين؛ لإقناع الجمهور به.

والخطاب الذي يحدث الإثارة والجاذبية، يكون أكثر قبولاً، ودائماً يركز على القضايا الساخنة في المجتمع، والمثارة في الساحة بكل شفافية ووضوح، ومن خلال الخطاب يتم الإيضاح والشرح؛ حيث يفسر الموضوعات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تحتاج إلى شرح أو تفسير من حيث محتوياتها ومضمونها أو ما وراءها من تبعات وآراء ووجهات نظر؛ لتسهيل عملية فهمها.

1انظر: غلوش، **كتاب علم الخطابة**، وعزيز، **مذكرة في علم الخطابة**, ص2.

2انظر: إبراهيم، **الجانب الإعلامي في خطب الرسول**،, ص11.

3انظر: شحاته، **الدعوة الإسلامية والإعلام الديني**، ص19.

الخطاب شرط من شروط أهل الاختيار المعتبرة؛ لإبداء الرأي والحكمة، وكذلك الخطاب شرط من شروط أهل الإمامة المعتبرة شرعا، فمن شروطهم سلامة الحواس من السمع والبصر واللسان؛ ليفسح الرأي المفضي إلى سياسة الرعية وتدبير المصالح[1].

الخطاب له أهمية سياسية؛ لأن الخطاب السياسي عنصر مهم في تشكيل السياسة؛ لأنه في هذه الحالة ليس مجرد خطاب ينقل الألفاظ، وإنما هو جزء من ممارسة السياسية، فبعضه مرتبط ببعض، كما يعتبر الخطاب في العصر الحديث من وسائل الاتصال فيما بين الأفراد والجماعات، وبين الشعوب والدول؛ لأجل التعارف والتفاهم وتبادل المصالح، وقد يُستخدم الخطاب لنقل الأخبار السياسية والإصلاحية، ومعالجة المشاكل الاجتماعية والحضارية والثقافية والصحية والتربوية، وفي المقابل قد يستخدم الخطاب سلبيا في تضليل الرأي العام، ونشر الرذيلة والفساد وما لا يمكن توافقه مع الأخلاق والقيم الإنسانية والدينية[2].

والإعلام يحرر الخطاب ويعيد صياغته بما يناسب الخبر؛ وقد يطلق على الإعلام بأنه بمثابة السلطة الرابعة بعد السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية.

وبعض الخطابات في الوسائل الإعلامية غير الإسلامية، يستخدمون: الإرهاب العالمي، والإسلام الليبرالي، وعرب إسرائيل، والمستوطنات؛ لأنه ليس عندهم سياسة معتمدة في الخطاب السياسي، وليس عندهم رؤيا واضحة واعتماد رسمي وتحليل وتدقيق وتحقيق ومرجعية ينطلق منه الخطاب؛ ليكون قادرا على إحداث التأثير المطلوب والتجديد المفروض.

وقد يسهم الخطاب الإعلامي في اندلاع شرارة الحرب باستخدام أسلوبه التحريضي، وإظهار ما خفي وتفسير ما أشكل، وقد يكون هناك حذف أو إخفاء بعض الكلمات أو الجمل أو فكرة كاملة لأنها تخدم المعارضة، وتروج أفكارهم، وتقوي صفوفهم، وقد يكون مثل: ما يفعله بعض الإعلام العدواني من استبدال القدس بأورشليم أو أرض فلسطين المحتلة بإسرائيل، والحرب الإعلامية من شأنها حسم مصير الحرب لتحقيق مكاسب لصالح طرف معين.

ففي حالة الدفاع جاء في ميثاق التحالف الإسلامي الذي أبرمه النبي –صلى الله عليه وسلم– بين المسلمين في المدينة ما نصه: "أنهم أمة واحدة من دون الناس"[3]، ولأجل توفير الأمن والسلام والسعادة لمنطقة المدينة، التي كانت دار الإسلام ومقر الدولة الإسلامية، وكان اليهود يجاورون المسلمين في المدينة، فعقد رسول الله –صلى الله

1الماوردي، **الأحكام السلطانية** ص6

2أبو قرن، **الإعلام المرئي أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي**، ص13 و 14

3المباركفوري، **الرحيق المختوم**, ص200 وانظر: ابن هشام، **السيرة النبوية** جـ2 ص150

عليه وسلم- معهم معاهدة ترك لهم فيها مطلق الحرية وكان من بنود المعاهدة: "إن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم، كذلك لغير بني عوف من اليهود، وإنّ بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة، والبر دون الإثم"[1].

وفي غزوة الأحزاب، وبينما كان المسلمون يواجهون قريشا وحلفائها ظن اليهود أنه وقت استئصال المسلمين مع الرسول والصحابة، فنقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين، ودخلو الحرب وهم في صف المشركين، ولما وصل الخبر إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بادر إلى التحقق من الخبر، فبعث سعد بن معاذ وآخرين من الصحابة؛ لينظروا أن ما بلغهم من هؤلاء القوم هل هو صحيح أم لا ؟ قائلاً: فإن كان حقا فالحنوا لى لحناً أعرفه -أي بدون إعلام للجميع - وإن كانوا على الوفاء فاجهروا به للناس، فلما تأكد أنهم على غدر، وكان موقفاً حرجاً، كما قال تعالى في نهاية قصة يهود بني قريظة، وهي معروفة مذكورة في كتب السنة والسير والتفاسير.[2]

المطلب الثاني: أسس الخطاب الإعلامي المؤثر:

الوضوح لفظا ومعنا، وتحديد الوقت وزمن الخطاب، والاختصار غير المخل ليسهل متابعته، مع مراعاة الآداب والأخلاق والذوق العام في لغة الخطاب والابتعاد عن السب والشتم.

تحديد مستوى الخطاب ليكون مناسبا للفئة المستهدفة، والتنوع لتتضمن كل فقرة فكرة جديدة ومعلومات مفيدة .

ومن تأثير الخطاب الإعلامي تتجلى أهميته، وحيويته في جاذبية المخاطب ومحاكات عقله وضميره، وتزويد المجتمع بالمعلومات الجديدة وتصحيح المعلومات القديمة التي عند المجتمع.

إعطاء الأخبار للمجتمع وإقناعهم بها، ويكفي لقبوله ومصداقيته وثقة المجتمع حيث يكون مَبنيَاً على الأدلة والبراهين لإقناع الجمهور.

تشجيع المقاومة والنضال الإنساني والمعارضة المناسبة بأسلوب يخترق حواجز السمع، مثل حديث العباس رضي الله عنه للأنصار قبل مبايعتهم للرسول في أول الأمر وقبل الهجرة، وحديث صلح الحديبية، وتوقف الناقة، والتوقف عن العمرة، وحديث على الثلاثة الذين خلفوا.

1 المصدر السابق ص205 و ص152

2 انظر : المصدر السابق .

تقديم الحقائق مع إخفاء ماكان مطلوبا إخفاؤه، ومدح من يستحق والدفاع عن الجهة المعنية، وبث التفاؤل والأمل، وإيجاد رؤية مختلفة، وتقديم رؤية بديلة للرؤية الأولى وذلك لإقناعهم بالخطاب الإعلامي.[1]

والخطاب السياسي يقدم ما قد يقنع أصحاب القرار والرجوع عن نواياهم أو ترجيحها وتقديم دليل واضح لتحقيق المصداقية، ووسائل الإعلام في انتشار بشتى أشكالها؛ حيث تنتج الخطابات تلو الخطابات، وتعطي الفرصة للمتحدث وشعوره بأنه يُسمع جيدا، ويُقدر ما يقوله، فإنه سيكون متوازنا وهادئا، ومن ثم يحس بالمسؤولية، وأما إذا شعر أنه لا أحد يسمعه، وأنه لا يعطى فرصة للتعبير فقد يحاول أن يصرخ وقد يفقد المنطق والحكمة وإحساس المسؤولية.

وقد تكون بعض الخطابات فيها نوع من الكراهية والعنف على طرف ما، لأجل استثمار بعض السياسيين في سياساتهم الداخلية أو الخارجية، وخطاب الكراهية لا شك أنه يهدد الأمن والسلام لما فيه من التحريض، وقد يولد خطابا مضادا أشد كراهية منه، فغياب التوازن لحرية التعبير ومحاولة فرض فكرة معينة بشكل عام وتضييق الآخرين يعتبر هذا غلوا، فينبغي تحقيق الوسطية في الإعلام ليكون مؤثرا وموجها ومرشدا.

ومما يدل على أهمية الخطاب وفوائده، أن الخطاب السياسي قد يكون من أنواع الجهاد الذي هو فرض عين على المرء المسلم، إما بالقلب وإما باللسان وإما بالمال وإما باليد، ومن فوائد الخطاب أنه يعطي المرء الفهم والتصور وماهية الشيء ليبدأ بعدها النقاش السلمي وهذا ما يميز الإسلام وسياسته عن غيره، وكذلك يفيد الخطاب إحداث الحب لأهل الصدق وصدقهم وكراهية الكذب وأهله، وتقييم المتكلم، وحفظه وفطنته وعقله، ولسانه وفصاحته، وفهم الأشياء التي يحبها والأشياء التي يكرهها عند الخطاب، ومن خلال النقاشات سيتعرف المجتمع على بعضه البعض مع تفاوت أفهامهم وأنفسهم وشخصيتهم، فبعضهم مثل الذهب وبعضهم مثل الفضة وبعضهم مثل المعادن الأخرى؛ لأن الناس معادن، يتفاوتون مثل تفاوت المعادن والحديد، قال صلى الله عليه وسلم "تجدون الناس معادن، خيارهم في الجاهلية، خيارهم في الإسلام، إذا فقهوا".[2]

ومن فوائده تقييم معرفة المتكلم وقوة آرائه وفكره وطلبه للمصلحة وعزيمته وشخصيته، وشجاعته وإقدامه وتقديمه للحقائق، كما جاء في الحديث النبوي: "والله لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك فيه ما تركته".[3]

1المصمودي، **النظام الإعلامي الجديد**، ص91

2البخارى، **الصحيح**, رقم الحديث 3493 ابن حبان الصحيح، رقم الحديث 5757

3ابن هشام، **السيرة النبوية**، جـ1، ص،284 وانظر: الألباني، السلسلة الضعيفة رقم الحديث: 909 والألباني، الصحيحة رقم الحديث: 92

المطلب الثالث: فوائد الخطاب الإعلامي:[1]

أن الإعلام صناعة ثقافية وله وسائل متعددة يتدفق من خلاله الخطاب، والإعلام يرسل الخطاب بسرعة ويوزعها بطرق متعددة كما يتلقاها الإعلام الخطاب بطرق متعددة وهو محور أساسي.

الخطاب الإعلامي يحافظ اللغة والمعلومة وله نشاط يسبب التواصل الجماهيري سواء بالتقارير وإرسال الأخبار وبث المقالات والبرامج الإذاعية والتلفزيونية المتنوعة وغير ذلك من وسائل الإعلام المختلفة.

والخطاب الإعلامي قد يعمل التقارب بين المتعارضين ويصلح المتخاصمين ويحدث التأثير الاجتماعي.

والإعلام جزء من ثقافة المجتمع، كما أن له غايات معلنة وغير معلنة.

ومن فوائده أنه يمس حياة المجتمع ويأتي بشيء جديد، وقد صحح ما تقدم بحجج وبراهين رجحها الجمهور، وهناك خطاب يتعلق بأخبار الساعة الحالية، والحديث الساخن بشفافية ووضوح وانحياز يفسر ويشرح بعض الموضوعات والآراء ووجهات النظر السياسية والاقتصادية والثقافية.

ومن فوائده ترسيخ العقيدة الإسلامية، وتوضيح معانيها، وشرحها للناس، وبث التوحيد والإخلاص والإيمان في نفوس الناس، وتقوية العزيمة في مواجهة الشرك؛ حيث يحمي الإعلام المسلمين من الضعف والهوان، ويقف أمام مكر الكافرين، هذه الفوائد وثمارها تأتي عندما يكون الإعلام ملتزما بالشريعة الإسلامية وأحكامها وضوابطها، ويبث القيم والمبادئ الإسلامية، ويدخل السرور في قلوب المسلمين، ويقدم الحقيقة في حدود الشريعة.[2]

ومن فوائده شرح الإسلام من عبادات وشرائع وقيم وشعائر للبشري كما ينبغي؛ لأن ذلك من مهمة الإعلام والتزاماته، وليس مجرد الشكليات، بل لعرض الإسلام الصحيح من أصل الكتاب والسنة، قال تعالى ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: 32].

ومن فوائده مشاركته إلى إيجاد وحدة الأمة الإسلامية؛ لأن الإعلام له إسهام كبير لوحدة الأمة وحشدها لمعرفة قضيتها ومصيرها، ورسم أولوياتها، وتحقيق مصالحها الدنيوية والأخروية؛ لوصوله للجماهير بالصوت والصورة[3] قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾ [آل عمران: 103]

1انظر: أبو قرن، **الإعلام المرئي أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير, ص21

2انظر: المصدر السابق

3انظر: أبو قرن، **الإعلام المرئي أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي**، ص23

ومن خلال الخطاب السياسي يفهم حد العنصرية، وكل ما هو سيئ في المجتمع، مثل التحاسد والتناحر، وكذلك تقديس الأشخاص.

والمخاطب له أن يبين كلامه بيانا يزيل الإشكال، وله أن يقصر كلامه على الكفاية، وذكر الإمام النووي أنه من المستحب الزيادة فيما له تعلق مما يحتاجه الناس[1] واستدل بالحديث النبوي عندما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من ماء البحر، فقال: "هو الطهور ماؤه الحل ميتته"[2].

المخاطب إن لم يعرف لسانه، كفاه ترجمة ثقة واحد؛ لأنه بمثابة الخبر، وله الجواب كتابةً، وإذا كان في الخطاب لحناً فاحشا أو خطأ يحيل المعنى، وسواء كان في نقله أو شكله ينبغي إصلاحه.[(3)]

والخطاب الإعلامي السياسي الإسلامي يعرف بأنه معتدل وضد التطرف، من حيث المحتوى وتحليل الخطاب وتوظيفه يهدف إلى[4]:

1- تطوير المفاهيم ومقاربة المكونات والمضمون، ومن حيث العرض والتعقيب والتوضيح، والذهاب إلى الاعتدال غير التطرف والإرهاب، وكل ما هو عكس السياسة الإسلامية، ويخالف الحق والصواب والإخلاص.

2- بمفهوم رشيد موافقا ومتماشيا مع الدّين الإسلامي، الملة الحنفية، لذا ينبغي تحليل ما يبطنه الخطاب، وفهم سياساته ومعاييره وقيمه وتحريره.

3- الإفساح في الآراء والتعليقات ودراسات أبعاد ما يحمله الخطاب الإعلامي السياسي

وهناك تعدد المصادر وتوازن المصادر.

الإعلام أحيانا يحمل رسالة من الخارج قصدها تشويه صورة الإسلام عامة والسياسة الشرعية بصفة خاصة؛ لأن التطرف والإرهاب لا يأتي من الدين، وإنما هو نتيجة المؤامرات والاستبداد.

والدول الغربية تستخدم في سياساتها التضليل للآخرين وتضليل الحقائق؛ لأن الغرب يريد تشويه صورة أي قوة قادرة على مقاومته، ومازال الغرب يخوض حربا دينية ضد الإسلام وأهله وهي حرب مستمرة وتاريخية، ومثال ذلك هجوم الغرب على العراق بناء على أخبار مضللة ونشر البهتان، حيث قالوا: إن العراق تمتلك أسلحة خطيرة وممنوعة عالميا.

1النووي، **آداب الفتوى والمفتي والمستفتي**، ص44و46

2الترمذي، **السنن**، رقم الحديث 69، الألباني، صحيح سنن الترمذي، رقم الحديث: 69

3النووي، **آداب الفتوى والمفتي والمستفتي**، ص45و47

4الخضير، **بلاغة الخطاب الإعلامي** مقاربة في تحليل سلطة الخطاب، ص416

الغرب يريد المصالحة الدينية والسياسية والاقتصادية كما يدّعون وهذا غير صحيح، والصواب ما جاء في القرآن الكريم لقوله تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: 120] وقال تعالى: ﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً﴾ [النساء: 102]

المطلب الرابع: نماذج من الخطاب

قصة: يزيد بن الوليد بن عبد الملك بعدما قتل ابن عمه الخليفة الوليد بن يزيد؛ لفجوره قام خطيبا، فقال: إني ما خرجت أشراً ولا بطراً ولا رغبة في الملك، ولكن خرجت غضبا لله ودينه، وداعيا إلى كتابه وسنة نبيه حين درست، وظهر الجبار العنيد المستحل للحرمة والراكب للبدعة والمغير للسنة، فاستخرت الله في أمري، فأراح الله منه العباد وطهر منه البلاد، أيها الناس إن لكم علَيَ إن وليت أموركم أن أقيم المصالح، وبما تحتاجون إليه، حتى تستقيم المعيشة بين المسلمين، ونكون فيه سواء، فإن أردتم بيعتي على الذي بذلت لكم فأنا لكم به، وإن ملت فلا بيعة لي عليكم، وإذا كان من هو أقوى عليها مني فأردتم بيعته فأنا أول من يبايعه ويدخل في طاعته[1].

ومن مشاكل الخطاب ومخاطره خطاب أتاتورك، غَيَرَ تركيا بعد سقوط الخلافة وحولها سياسيا واجتماعيا وفكرياً، وكأن الأمة ليست الأمة، والأرض ليست الأرض، ولا الشعب بالشعب، خطاب بين مختلفين، وكذلك الحال في إيران الشاه قبل الثورة، وإيران الخميني بعد الثورة، وما حصل من تغيير جذري ثقافيا واجتماعيا، وسياسيا واقتصاديا في المجتمع الإيراني ودولتهم، تبعا لتغيير الخطاب السياسي.[2]

وبعض الناس قد يستخدمون في خطاباتهم بعض المصطلحات ضد الخصوم، وقد تحمل الضغائن والأحقاد والثأر، مثل الخونة والعملاء، والمليشيات والإنقلابيين والقتلة ونحوهم، وقد تحدث الشتائم ونفث السموم والعنصرية والتمييز بين أبناء الوطن الواحد، بعضهم يضيف الزيت على النار فتزيد اشتعالا مما لا يوافق عجلة التقدم ويوقف مسيرة الدولة.

الإخوة الأشقاء قد يحصل بينهم خلاف، ويتعاملون فيما بينهم كدولة معادية لدولة أخرى، والانقسام خطير والمشاركة أفضل قبل تعطيل العملية السياسية، وقبل العودة إلى مربع الصفر.

1انظر: ابن عبد ربه، **العقد الفريد**، ص183، (الخطبة نقلتهاباختصار)

2المطيري، **تحرير الإنسان وتجريد الطغيان** ص13

في وقت تغيب فيه المفاهيم الدينية ومظاهر التسامح وسياسة الصفح الجميل، وبعض القيادات في وقت كان ينبغي أن يطفؤوا النار والفتن وكل ما من شأنه أنه يغلي ويكاد ينفجر ويكدر الصفو فإن العقل السليم يشير إلى استخدام الخطاب كوسيلة للتفاوض والوصول إلى الحل.

المصالحة ليست من شروطها حب الطرفين لبعضهم البعض أو أن تصل العلاقة لدرجة العشق والارتباط التام، بل المصالحة هي إنقاذ الطرفين أو أحدهم من التعطيل والوصول إلى الطريق المسدود، وهذا ما من شأنه ضرورة تغيير الخطاب الإعلامي السياسي المبني على الشكل العدواني، ينبغي تغيير الخطاب تمهيدا للمصالحة.[1]

وبالجملة فإن الخطاب الأخلاقي والثقافي والاقتصادي مهم للسياسة، فانظر إلى الأنبياء عليهم السلام وأقوامهم، مثل: قوم لوط، وإلى قارون من قوم موسى، وانظر إلى إبراهيم وقومه، ونوحا وقومه.

المطلب الخامس: صور نماذج الخطاب الإعلامي.

النموذج الأول : من القرآن الكريم :

القرآن نموذج رائد متكامل للإقناع والتأثير، وفيه الخطاب، وفيه القصة، وفيه التوجيه والحوار، وفيه الترغيب والترهيب، وهذا يحمل رسائل، ووسائل وأساليب الخطاب والمتلقي، ومن النمادج في ذلك:

الخطاب الإخباري: في بداية سورة الروم، القرآن نقل خبرا ساسيا إعلاميا عالميا وهو هزيمة الروم ثم انتصارهم في المستقبل القريب، وقد نقل الخبر بصدق ودقة وكان كما أخبر، وفي هذا يقول سبحانه: ﴿ [الروم [2، 3]

الخطاب الإعلامي القصصي: القصة أداة إعلامية من الدرجة الأولى؛ لما فيها من جدب الانتباه وترسيخ القيم، وإشارة القدوة وذكر الماضي وغيره، ومن هذا القبيل ذكر القرآن قصة نبي الله يوسف عليه السلام، قال تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ [يوسف 3]

الخطاب الحواري أو الجدلي: القرآن الكريم يعرض الحوار كوسيلة إقناع الآخرين، ولإظهار الحجة على الخصم، استخدم أسلوبي السؤال والجواب، فقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِۦمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِۦمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِۦمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة 258]

1 انظر: مقال: **ضرورة تغيير الخطاب الإعلامي السياسي تمهيداً للمصالحة**، فهمي شراب www.mannews.net/articles11/05/2021)

الخطاب الإرشادي التوجيهي: بأسلوب قرآني في توجيه أخلاق المتلقي وسلوكياته هناك توعية إعلامية ونداء رباني قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات 12]

خطاب الإقناع النفسي بالترغيب والترهيب: من الوسائل الإعلامية القرآنية جمع الوعد والوعيد، وذلك لإحداث التأثير العميق في نفسية المتلقي، وفي هذا يقول الحق في الوعد الصادق: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ [البقرة 25]، وفي الوعيد قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ﴾ [النساء 56]

وفي قوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ البقرة: 30] في الآية طرفان، فالله سبحانه وتعالى، أعلن بإرادته أنه جاعل في الأرض خليفة، والطرف الآخر، الملائكة تستفسر وتقول: أتجعل فيها من يفسد فيها؟ الله يرد بحجة فيقول: إني أعلم ما لا تعلمون، وفي الآية خطاب إعلامي؛ لاستخلاف الإنسان بالأرض، وأن الحوار المنطقي ليس محظور ولا مرفوض، وفي هذا يكون التفاعل، والحجة والبيان.

لذا القرآن يؤثر في القلب ويقنع العقل، ويلتزم بالصدق، وبهذا فهو النموذج الأول والأساسي للخطاب الإعلامي السياسي.

النموذج الثاني: من السنة النبوية:

عند بداية الدعوة، لما نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء 214] فيها أمر للنبي صلى الله عليه وسلم أن يبدأ بالدعوة من الدائرة الأقرب وهي العشيرة، لترتيب الأولويات من الأقرب إلى التوسع، فجمع النبي-صلى الله عليه وسلم-أهل بيته، فقال لهم يا بني عبد المطلب إني والله ما أعلم شاباً من العرب جاء قومه بأفضل مما جئتكم به، إني قد جئتكم بأمر الدنيا والآخرة.[1]، الأمر الدنيوي لما فيه من إصلاح الحياة، والأخروي لما فيه من النجاة بعد الموت.

وخطاب رسول الله-صلى الله عليه وسلم-في حجة الوداع، حيث تعتبر خطبته وثيقة إنسانية وتشريعية وخطاب إعلامي خالد، حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم: إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم،كحرمة يومكم

1مهدي, **السيرة النبوية من مصادرها الأصلية**,ص162.

هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، دماء الجاهلية موضوعة، وربا الجاهلية موضوع، فاتقوا الله في النساء،... إلى آخر الحديث.[1]

الخطاب ألقي أمام أكبر تجمع بشري ممكن في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، فحجاج بيت الله كانوا من الرجال والنساء، وكان المكان عرفه، مكان مقدس وزمن مقدس، والخطاب ليس للحاضرين فقط، بل ينتقل عبر الحاضرين من البشر إلى الغائبين.

النبي صلى الله عليه وسلم خاطب الحاضرين مباشرة، مع تكرار الألفاظ والتوكيد على حرمة الدماء والأموال، كحرمة البلد الحرام والشهر الحرام وحرمة اليوم نفسه، وهو يوم عرفة، فهي خطبة تحمل المبادئ العامة لحقوق الإنسان، كما يسمى في هذا العصر الحديث.

1مسلم **الصحيح**، رقم الحديث: 1218.

المبحث الثالث: نشأة الخطاب

الخطاب السياسي بدأ منذ بداية حياة آدم عليه السلام؛ ولذا ترى قوله **تَعَالَى:** ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِي بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُواْ سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ ۖ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّيٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠–٣٣] وعلى هذا كما يظهر في القصة المذكورة في الآيات السابقة إن بداية الخطاب هو خطاب ربنا لملائكته في الآيات، ثم لآدم –عليه السلام–، وتاريخ الخطابة ضارب جدوره في أعماق تاريخ الإنسانية، وهو موجود منذ أن وجد البشر على سطح هذا الكوكب، والبحث عنه كان قبل الجاهلية وقبل الإسلام؛ إذ ظهر مع الأنبياء والرسل عليهم السلام، وقد مكنهم الله من فصاحة اللسان وفصل الخطاب؛ لتبليغ دعوة التوحيده لعباده، وإرشاد الناس إلى الصراط المستقيم، وإلى الوحدة والتودد فيما بينهم.

المطلب الأول: أقدمية الخطاب وحرية التعبير.

والقول أن أول من عرف هذا العلم هم اليونان، أمر بعيد عن الحقيقة؛ حيث يتساءل الباحث: أليس الخطاب الذي ذكره القرآن الكريم لبعض الرسل كداود عليه السلام كان قبل وجود اليونانين؟، وكذلك يحكي سبحانه أنه أعطى داوود عليه السلام الحكم وفصل الخطاب، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُۥ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ [ص20]

وهو أمر واضح كوضوح الشمس في قارعة النهار، وإن الحقيقة التي لا مراء فيها أن الخطابة كانت موجودة قبل اليونان، وقد عرف العرب هذا الجنس الأدبي في الجاهلية، وفي الإسلام ازدات وتوسعت مجالاتها بسبب الدّين الجديد، ونزول القرآن الكريم الذي أثر على لغة العرب من حيث تقوية ألفاظها وتجديد معانيها من جهة وحفظها وتخليد أثرها من جهة أخرى، وبأساليب خيالية رائعة، كان القرآن الكريم سندا لهم يرجعون إليه عند حاجتهم إلى الشواهد في تفسير كلام الله، أو الاقتباس من ألفاظه وصوره وجمال بيانه عند تنظيم خطبهم، وكتابة رسائلهم، وخطباء العرب في الجاهلية والإسلام كثيرون جدا، ليس من السهل الإلمام بهم جميعا، وإنما نقف على ذكر عينات من مشاهير هؤلاء الخطباء، كقس بن ساعد الأيادي' المتوفى 600م، أحد أساقفة نجران، وخطيبها وحكيمها،

وهو الذي قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم رايته في سوق عكاظ، وهو يقول: "أيها الناس اجتمعوا واسمعوا وعوا، من عاش مات، ومن مات فات، وكل ما هو آت آت"[1]. وهو ممن جمع بين الشعر والخطابة والبلاغة.

وكذا الشاعر عمرو بن كلثوم، وهو الشاعر والخطيب لبني تغلب، وكذلك هيدان بن شيخ، وقيس بن سنان، ويقال: إنه خطب في داحس والغبراء يوما إلى الليل، وكذا اشتهرت بالخطابة قبيلة تميم وإياد على سائر القبائل العربية[2].

وعلى هذا فإن الخطابة مرت مراحل متنوعة، الأولى كانت سجية من سجايا الفرد، وهو ما قد آتاه الله أنبياه وغيرهم، ولم تكن مكتسبة ومدروسة، كما هو الحال اليوم، وفي العصر الجاهلي كانت أيضا عبارة عن لغة الخطاب في المدح والذم، وأما منذ أن ظهر الإسلام إلى اليوم لم تزل وسيلة مهمة مدروسة في الجامعات والمعاهد والمدارس وقد تنوعت إلى فنون كثيرة لا تحصى.

حرية التعبير والخطاب: الحرية معناها في اللغة: الجواز وعدم المنع وبهذا المعنى تكون حرية القول، أدنى درجات التعبير، والحرية ضد الزائف، والحرية السياسية على جواز المشاركة في الحكم بالترشح، والتصويت ونحوه، في الإنتخابات أو الاستفتاء، لتحقيق الهدف المنشود، وقد أقر الإسلام هذه الحقوق[3].

ومن معاني حرية التعبير: أن يكون الإنسان حرا في التعبير عن ذاته وعن رأيه وعن تفكيره وإيمانه ومعتقداته وفيما يخصه أو يخص المجتمع الذي يعيش فيه، وبهذا فإن التعبير بالحرية يخضع إلى ثقافة الشخص وأفكار المجتمع الذي يعيش فيه، وفي إيمانه وديانته ووعيه، وعدم تمييزه للمجتع بالعنصرية، ومراعاة الفروق الفردية فيه، والإيمان بحقوق الآخرين ولو كانوا أقلية،[4] قال تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البقرة 256] وقال تعالى: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل 125]

وكذلك جاءت كوكبة من الأحاديث لتأكد حرية الرأي والتعبير، والحرية تعني الاعتراف بأن منهج الإسلام أفضل المناهج، وأن شريعته أعدل الشرائع، وأن أمة الإسلام خير أمة أخرجت للناس، وأن الله أتم دينه ونعمه طاهرة وباطنة وأن الله حرم الجنة إلا على من آمن برسالة محمد صلى الله عليه وسلم، ومن الحرية الرد على من انتقد السياسة الإسلامية ومسؤولياتة وشرائعه، الحرية تكون لأجل الانقياد لأوامر الرب سبحانه وتعالى والرضا

1انظر:الجاحظ, **البيان والتبين**,جـ1 صـ207

2انظر: ضيف، **الفن ومذاهبه في النثر العربي**، صـ32

3انظر: عبد الحكيم، **الدعوة الإسلامية والإعلام الدولي** صـ126.

4انظر: نصر، **قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي**، صـ19،

لقضاءه وقدره والإصلاح فيما لابد منه، ومن الحرية توضيح أن الإسلام لم يشرع خطابا سياسيا مخالفا للقيم الإنسانية، قال تعالى: ﴿لِّيَهۡلِكَ مَنۡ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٖ وَيَحۡيَىٰ مَنۡ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٖۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال 42]

الحرية لها حدود يجب الالتزام بها وعدم تعدى حدودها حتى لا تترتب عليه العقوبة، فالخطاب السياسي قد يكون في داخل المسجد، والخطاب ينبغي أن يكون قادرا إحداث تغيير للمخاطب ففي غزوة الأحزاب، عند الخندق، المدينة كانت محاصرة، والنبي صلى الله عليه وسلم كان يخاطب أصحابه وهو يضرب المعول على الصخرة وكان يقول: بسم الله، الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام والله إني لأبصر قصورها الحمر الساعة... الحديث[1].

الفرق بين حرية تعبير الرأي، وفريضة التعبير.

فحرية الرأي وحرية التعبير مباحان في الشريعة الإسلامية قال تعالى حكاية عن ملكة سبأ: ﴿قَالَتۡ إِنَّ ٱلۡمُلُوكَ إِذَا دَخَلُواْ قَرۡيَةً أَفۡسَدُوهَا وَجَعَلُوٓاْ أَعِزَّةَ أَهۡلِهَآ أَذِلَّةٗۖ وَكَذَٰلِكَ يَفۡعَلُونَ﴾ [النمل 34] وقال سبحانه: ﴿قَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوۡجِهَا وَتَشۡتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسۡمَعُ تَحَاوُرَكُمَآۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة1]

وفي السنة النبوية: بعد غزوة الطائف، قسم رسول الله الغنائم، وأعطى أموالا كثيرة للمؤلفة قلوبهم، حتى شاع في الناس أن محمد يعطي عطاء، وما يخاف الفقر، والأنصار لم تجد من هذه القسمة ما كانت ترجوه، فدخل سعد بن عبادة على رسول الله، وذكر أن الأنصار وجدوا في أنفسهم شيئا، لما صنع النبي في قسمة الفيء؛ وقال: قسمته في قومك، وأعطيت عطايا عظاما في قبائل العرب، ولم يكن في هذا الحي من الأنصار منها شيء، فقال رسول الله: فأين أنت من ذلك يا سعد؟ قال يا رسول الله، ما أنا إلّا من قومي: فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: اجمع لي قومك في هذه الحظيرة فإذا اجتمعوا فأعلمني، فخرج سعد فصرخ فيهم فجمعهم، حتّى إذا لم يبق من الأنصار أحد إلّا اجتمع له وأتاه، فقال : يا رسول الله، اجتمع لك هذا الحيّ من الأنصار، حيث أمرتني أن أجمعهم، فخرج رسول الله –صلّى الله عليه وسلّم– فقام فيهم خطيبا فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثمّ قال: يا معشر الأنصار ألم آتكم ضلّالا فهداكم الله، وعالة فأغناكم الله، وأعداء فألّف الله بين قلوبكم؟ قالوا: بلى! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا تجيبون يا معشر الأنصار؟ قالوا: وما نقول يا رسول الله، وبماذا نجيبك؟ المنّ لله ورسوله. قال: والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدّقتم: جئتنا طريدا فآويناك، وعائلا فآسيناك، وخائفا فأمّنّاك، ومخذولا فنصرناك. فقالوا: المن لله ورسوله. فقال: أوجدتم في نفوسكم يا معشر الأنصار في لعاعة من الدّنيا تألّفت بها قوما أسلموا، ووكَلتكم إلى ما قسم الله لكم من الإسلام! أفَلا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب النّاس إلى

1 النسائي، **السنن الكبرى**، رقم 8858. وانظر البخاري، **الصحيح**،حديث رقم: 3903 وحجر، فتح الباري، ج7 ص458

رحالهم بالشّاء والبعير وتذهبون برسول الله إلى رحالكم؟ فوالّذي نفسي بيده، لو أنّ النّاس سلكوا شعبا وسلكت الأنصار شِعبًا، لسَلَكتُ شِعبَ الأنصارِ، ولَولا الهجرةُ لكُنتُ امْرَأً مِن الأنصارِ. اللَّهمَّ ارحَمْ الأنصارَ، وأبناءَ الأنصارِ، وأبناءَ أبناءِ الأنصارِ، فبكَى القَومُ حتَّى أخضَلوا لِحاهُم. وقالوا: رَضينا باللهِ رَبًّا، ورسولِهِ قسمًا، ثمَّ انصرفَ، وتفرَقوا.[1]

والشريعة الإسلامية لم تقف عند حدود الحرية المعروفة بديهيا، بل ذهبت إلى أن تكون الحرية والتعبير عبادة، مثل القول والتعبير بما فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد جاء في صحيح مسلم مع شرحه للنووي، في كتاب الإيمان باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، وهذا يدل بوضوح أن الخطاب في تغيير المنكر جزء من إيمان المسلم وعقيدته الدينية، وقد بايع النبي صلى الله عليه وسلم على أصحابه رضوان الله عليهم، على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم[2].

والإسلام فتح باب حرية القول والتعبير، كما أنه أجاز النقد والمراجعة والمعارضة؛ لأنه ليس هناك أحد فوق القانون، فالله سبحانه وتعالى هو الذي ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾ [الأنبياء ٢٣] وهو وحده ﴿وَٱللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦۚ وَهُوَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [الرعد ٤١] وهو القائل: ﴿ وَأَسِرُّواْ قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُواْ بِهِۦٓۖ إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾ [الملك 13] والقائل﴿ مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [ق ٢٩]

حرية التعبير تكون في حدود ممارسة الحق مع الأدب وذكر النفع، ولا يجوز استغلال الحرية لإيذاء النفس والناس، يقول الإمام مالك رحمة الله تعالى عليه: كُل يُوخذ قوله ويُترك إلا صاحب هذا القبر[3]، إشارة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، من هنا تبين حرية القول بأن يُسمع ويَسمع وأنه يُعلم ويَعلم، وفي هذا يذكر عن الإمام الشافعي رحمه الله، أنه قال: قولي صواب يحتمل الخطأ، وقول غيري خطأ يحتمل الصواب[4]، وكذلك فإن الساكت عن الحق يعد شيطانا أخرس، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٥٩ –١٦٠]

لذا فإن مسألة حرية الرأي والتعبير عند المسلمين مرتبطة بالعقيدة الإسلامية، وهذا معلوم للمسلمين؛ لأنه من أولويات المسؤولية الشعور بمراقبة الله، فالمرء حر في تعبيره وعقله وضميره وكرامته، والإسلام يعطي المرء الحرية

1ابن هشام، **السيرة النبوية**،ط2, صـ 499 و صححه الألباني، الغزالى , **فقه السيرة**، ط6, رقم الحديث 395،

2البخارى، **الصحيح**, رقم الحديث 2157،

3السخاوي، **المقاصد الحسنة**، برقم 327 و815 وانظر: البخاري، **القراءة خلف الإمام**، صـ213 والبيهقي، **السنن الكبرى** جـ1، صـ107

4التتائي، **جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر**، ط1.

الذاتية بخلاف الكفار والمشركين. قال سبحانه ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾ [البينة:١] فكلمة المنفكين أقرب دلالة اللغة هي التحرير، والكتب القيمة هي التي تخاطب العقل وتدعوا إلى التفكير وتنادي بالحرية[1]، وبالجملة فالخطاب ينبغي أن يكون قابلا للتغيير استجابة للمتغيرات الراهنة والمتوقعة سواء كانت على المستوى المحلي أو العالمي. يقول سبحانه ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ۚ وَلَكُمُ ٱلْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء ١٨]

والأمم المتحدة في "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام 1948م طالبت الدول الأعضاء بضمان حرية التعبير لشعوبها، ففي المادة: 19 من هذا الاتفاق النص على أحقية كل فرد في التعبير عن آرائه دون تدخل، وفي اتفاقية ديسمبر عام 1966م توسيع إطار حرية التعبير[2]

المطلب الثاني: أركان حرية التعبير مايلي:

1). حرية تلقي المعلومات وتداولها من حيث وصولها وحصولها .

2). حرية إصدار المعلومات وبثها في وسائل الإعلام والإتصال والنشر والتوزيع والعرض.

3). إيجاد ضمان وقوانين ومؤسسات تحمي حرية التعبير من التعديات التي تأتي من جميع الجهات[3].

وليس هناك أسلوب متفق عليه في كيفية النقد؛ حيث يخضع التحليل النقدي للخطاب إلى اللغة والسلطة مع بعضهم البعض ارتباطا كليا، والنقد قد يكون دينيا، وقد يكون مستقلا وعقليا، وقد يكون لاعقلانيا وغير مقبول، والصواب مراعاة آداب الشريعة الإسلامية في هذا الأمر.

عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أنه دخل على حفصة، فقال لها: يا بنية، إنك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان، فقالت حفصة: والله إنا لنراجعه، فقلت: تعلمين أني أحذرك عقوبة الله وغضب رسوله صلى الله عليه وسلم، يا بنية لا يغرنك هذه التي أعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها – يريد عائشة – قال: ثم خرجت حتى دخلت على أم سلمة لقرابتي منها، فكلمتها فقالت أم سلمة: عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه، فأخذتني والله أخذا كسرتني عن بعض ما كنت أجد، فخرجت من عندها. . . قال عمر: فقصصت على رسول

1انظر:الفاسي, **مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها**، ص246 و247

2انظر: نصر، **قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي**، ص18،

3انظر: المرجع السابق، ص22.

الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث، فلمّا بلغت حديث أمّ سلمة، تبسّم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، ...وساق الحديث بطوله[1] ولا تكن كصاحب الحوت، فيه قصة للصبر وعدم الهروب.

ولا مكان لتكميم الأفواه، ليس هناك رفض للرأي الآخر وإلغاء المعارضة، بل لابد من تبادل الآراء، فلا يهاب النقاش من عنده الصواب، ولا يصح مثل قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ﴾ [غافر٢٩] حيث قاد قومه إلى الغرق في الدنيا والحريق في الآخرة، حرية الكلام وحرية التفكير هما من تكوين العقل البشري، والإسلام أباح للإنسان هذا الحق من حقوقه، كما أنهما واجب شرعي على المسلم، ومن حرية الرأي والتعبير حرية الخطابة والإعلام والصحافة والإذاعة المسموعة والمرئية منها، وقد يصل الرأي والفكر إلى ضرورة من الضروريات والتي جاءت الشريعة لحفظها.[2]

لقد جاءت الإشارة في القرآن على مشروعية الحريات ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران ١٥٩]

ففي الآية صورة حية لحرية الرأي والمشورة والمناقشة والانفتاح وتقبل الرأي الآخر وعدم كتمانه، بل يقبل الرأي الآخر برحمة ولين وبغير فظاظة وغلظة حتى لا ينفض الناس عن القائد وولي الأمر، فهذه الآية القرآنية تؤكد الحرية في التعبير وتكوين الآراء والابتعاد عن السيطرة والضغوط؛ لأن العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السبب،[3] فإن كانت الآية موجهة إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، فهي تشمل كل قيادي؛ ليسير على نهجه ويقتدي بهديه[4].

وجاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد"[5].

فلابد من الاجتهاد مهما كانت النتيجة، بشرط أن تكون بعيدة عن الهوى، وأن تكون من ضمن ما قررته الشريعة، ومن هنا اتضح مشروعية الحرية الكاملة، وفي حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه عندما أرسله النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، وسأله إن لم تجد (أجاب) اجتهد رأيي ولا آلو.[6]

1مسلم **الصحيح**، رقم الحديث 1479.

2انظر: أبو قرن، **الإعلام المرئي** ، ص 32.

3قاعدة أصولية، الشوكاني، **إرشاد الفحول**, ص201

4انظر: أبو قرن، **الإعلام المرئي**، ص33

5البخاري **الصحيح**، رقم الحديث 7352

لذا نجد في القرآن الكريم كثيرا من الحوارات والمناظرات بين الرسل وأقوامهم، فيتضح من ذلك أن الإسلام يساند الحريات في الآراء والتعبير عن الأفكار ونشر الخبر، والخطابات السياسية ضمن حدود الشريعة الإسلامية والتي تنص على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتشريع الشورى والجدال بالتي هي أحسن، والحكمة والموعظة الحسنة، والنصيحة، وعدم الإكراه في الدّين، والحقّ أحقّ أن يتبع.[1]

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ثم رجل دخل إلى إمام، فأمره ونهاه».[2] ومن هنا تبين ضرورة إحقاق الحق وإبداء الرأي وتعبيره مهما كلّف لإظهار الحقيقة وإبطال الباطل، فالسماح للمبدعين فيه تقدم المجتمع، وما حوته عقولهم واختزنته صدورهم من الأهمية بمكان، إلا أنه ينهي عن سوء استعمال الحريات والإفراط في استعمالها دون مراقبة ومحاسبة رسمية؛ لأنه أمر خطير في ذاته، فيجب على الإعلام والقائمين عليه، عدم الافتراء على السلطات والسياسيين وعدم نشر الدعايات الباطلة من الجهات الأخرى.[3]

لذا فإن سياسة تضليل الشباب خاصة والعامة عموما، وإفساد مستقبل الأمة ليس من الحرية، وإنما هو فساد وخسارة في الدنيا والآخرة.

6الحديث أصله في مسلم، **الصحيح**، رقم الحديث 19 واللفظ لأبي داود، **السنن**، رقم الحديث: 3592 الألباني، ضعيف سنن أبي داود.

1أبو قرن، **الإعلام المرئي**، ص34

2الحاكم، **المستدرك**، ج1، ص130، رقم الحديث 2557، وصححه الذهبي.

3انظر: عبد الحليم، **إشكاليات العمل الإعلامي** ط1,

المبحث الرابع: أقسام الخطاب

لقد تم تقسيم الخطاب إلى عدة تقسيمات بالنظر إلى الفكرة التي يركن إليها كل واحد منها، مثل العام والخاص، فيكون الخطاب العام: ما يُعنى بالثقلين الإنس والجن ودعوتهم عموما إلى التوحيد ودين الحقّ دين الإسلام، ويكون الخطاب الخاص بما خصص له، ويمكن تقسيم الخطاب حسب حال المخاطبين، من حيث الزمان والمكان، وحسب حال الخطيب الداعي، والمدعو، فتارة يكون الخطاب بالقول، وتارة يكون بالفعل.

والخطاب يمكن أن يُقسّم إلى الخطاب الإلهي الربّاني، والخطاب غير الرباني، فيكون الخطاب الرباني الخطاب القرآنيّ، وهو المنزل من رب العالمين، وهو خطاب معصومٌ من التّحريف والتّبديل، وخطاب له مَدلولاته وإشاراته التي لا تنتهي من خلال شرح آياته ومفرداته، وهو خِطاب موجة تارّةً إلى الرّسول صلى الله عليه وسلم أو لعامّة المسلمين أو للكفّار أو المنافقين أو غيرهم، والخِطاب القرآنيّ أفضل الخِطابات على الإطلاق من حيث اللّفظ والمعنى والتّركيب، وجميع الجوانب، والخطاب غير الرباني هو الخطاب البشري: وهو يحتمل الخطأ والصواب، ويتأثّر بخلفيات وخبرات قائله، والخطاب سواء كان خطابا رسميا أو غير رسمي، أو كان خطابا مباشرا أو غير مباشر، أو كان تلميحا وإشارة أو تصريحا وكتابة، له منهج يبحث من خلاله، حيث يشتمل الخطاب على أكثر من جملة منطوقة كلاميا أو نصوص مكتوبة، والخطاب أنواع مثل: الخطاب السياسيّ، والخطاب التجاري، والخطاب الإعلامي، والخطاب الحربي، والخطاب التربوي، و الخطاب الديني، وغيره كثير.

والخطاب يتعدد نظراً للمواضيع التي تحتاج للخطاب والإقناع، والمعرفة العلمية والمناقشة، فلا يمكن التأثير في الرأي العام بسهولة، لذا تعدّدت الخطابات للتأثير في آراء الناس وقناعاتهم بشكل أكبر[1].

وقد لا تتناسب بعض التقسيمات مع موضوع هذا البحث، ويورد الباحث التقسيم الأنسب والأقرب للموضوع، وهو من أشهر تقسيمات الخطاب في المتن اللغوي العربي، وهو ما يلي[2]:

أولا: الخطاب العلمي: يتضمن لغة علمية دقيقة التعابير، تعتمد على اختيار المصطلح والتركيب ولغة المتخصصين، والخطاب العلمي حدث لغوي ومنتج معرفي متخصص، وتتمثل وظيفة الخطاب العلمي في كونه يصف وينقل محتوى معرفي يجمع بين قاعدة المفاهيم وبين الدلالة والبراهين التي يتم تقديمها في إطار الظواهر المدروسة، فهو إذاً يوظف اللغة العادية في إطار من الموضوعية التي تتجاوز التكرار والجواز والافتراضات التي لا تصدق، وتجنب الحشو والإطناب واللغة الأدبية المنمقة[3].

1انظر: حباسي، **الخطاب الإسلامي المعاصر**، ص16- 25.

2بلعيد، **اللغة العربية العلمية**، ص39 -40.

3مقال بشير إبرير، **بنية الخطاب العلمي في كتاب** "سيبويه" –مخارج الحروف– مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، العدد7، ص2.

والذي يقابل الخطاب العلمي هو الخطاب العادي: وهو الخطاب اليومي العفوي المعبر عن الحاجات الآنية، يحمل قواعد بسيطة يستعملها العوام[1]. فالخطاب العادي في هذا العصر أصبح يهيمن على الشاشات ومواقع التواصل الاجتماعي.

ثانيا: الخطاب الإعلامي: خطاب العصر والتواصل والخطاب الإعلامي[2] يفتقر إلى الفاعليّة: كعنصر مهم في الإعلام له بصماته الخاصة وإضافاته، فهو الفاعل للخطاب سواء أكان شخصًا أو فريقًا دعائيًّا يؤثر على محتوى الخطاب، الإعلام يقوم بإعادة إنتاج الخطابات الموجودة، وإنتاج الخطاب الجديد، والتقليل من خطر الاستجابة السلبيّة لهذا الخطاب، حيث يفسر الوقائع والأحداث الجارية في المجتمع، بالخطّ المكتوب أو الصوت، أو الصورة، حيث يكون الخطابُ مقروءً أو مسموعاً أو مشاهدا.

ومن خصائص الخطاب الإعلامي:

1- أنه خطابٌ يسعى لجذب المخاطب، ووضعه في قلب الحدث.

2- مراعاة الأخلاق المهنية، التحلّي بالأمانة، والدقّة في عرض الخبر.

5- الحرص على توثيق الأخبار، وذكر مرجعه ومصدره الرسمي وغير الرسمي.

6- عرض الخطاب، والبدء بالأهمّ وتمكين المستمع من الفهم بشكلٍ سريعٍ.

9- إقناع الناس بالمواضيع التي يتناولها الخطاب، باختصار غير مخل، "خير الكلام ما قل ودل"[3].

10- الخطاب الإعلامي له هدفه وأسلوبه، وجمهوره الخاص، كما خص الرسول صلى الله عليه وسلم الشباب فقال: يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج[(4)].

ثالثا: الخطاب السياسي: هو كلام يلقيه سياسيون أمام الجمهور، ويتناولون فيه أمور الحكم وقضاياه، وهو وسيلة من وسائل التواصل بين النخب السياسية مع بعضهم البعض من جهة ومع شعوبهم من جهة أخرى، وظل الخطاب الأداة المثلى للتأثير في الجماهير وحشدهم في أوقات السلم والحرب على مدار آلاف السنين[5] ويُعتبر

1المرجع السابق.

2انظر: أبو مزيد، **تحليل الخطاب الإعلامي**، ص13 – 15.

3الأثر ينسب علي بن أبي طالب وهي عبارة موجودة في كتب الفقه الإسلامي، انظر: أمير بادشاه، محمد أمين، **تيسير التحرير، شرح كتاب التحرير** لابن همام الحنفي،د.ط, ج1، ص7

4البخاري **الصحيح**, رقم الحديث 5065.

5 انظر: عبد اللطيف، **الخطابة السياسية في العصر الحديث**، ص9، 2015.

الخطاب خطابًا إقناعيًّا يهدف إلى حمل المخاطَب على القبول والتسليم بصدقية الدعوى، عن طريق توظيف الحُجج والبراهين، وإن الخطاب السياسي في القرآن الكريم متحور حول هذه الأمور ومتعلقاتها؛ إذ يتحدث عن بناء الدولة ونظام الحكم وعمارة الأرض بأساليب متعددة من الكلام، منها خطاب الله المباشر، ومنها خطاب الأنبياء وحوار الناس فيما بينهم، ولهذا الحديث السياسي أنواع مختلفة تعرض لها القرآن الكريم في آيات الذكر الحكيم، منها حديث سياسي ذو طابع منطقي يخاطب العقل والفكر، وآخر سياسي بأهداف تربوية وإنسانية، أو سياسي يقرر مقاصد دعوية جاء الإسلام لتبليغها، وأنواع أخرى يجدها الإنسان المتأمل في كتاب الله.

وهنا يظهر إعجاز القرآن الكريم وربانيته، وهذا ما لا نجده في أي دستور دولة أو نظام حكم أو حزب أو جماعة أو مؤسسة، قال تعالى:﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾ [النساء 105]

الخطاب السياسي هو خطاب يقرؤه أو يلقيه شخصٌ ما بصفتهِ الفردية، أو بصفة الرسميّة التي يمثلها حزباً ما، أو وزارةً ما، أو حكومة كاملة ما.[1] ويهتم الخطاب السياسيّ بنقل المعلومات والأفكار إلى الأفراد أو إلى الفئة المستهدفة في الخطاب، وهو مرتبط بوجودِ أحداثٍ معينةٍ تسبق إلقاء الخطاب من اجتماع، أو أيام عيد ونحوها.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه قال: كان رسول الله–صلى الله عليه وسلم–وأبو بكر وعمر يصلون في العيدين قبل الخطبة، ثمَّ يخطبون، وعليه العمل عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم، كما ذكر ذلك الإمام الترمذي.[2] وكذلك يكون الخطاب في أوقات الانتخابات، أو وقت اختلاف وجهات النظر والأفكار، وأوقات التصريح، أو وقت الإعلان الرسميّ، ثم يأتي الخطاب السياسي ليعطي التوثيق ويمنح الشرعية ويساعد الموضوع المعلن عنه أو يقوم بتعديله ليكون قابلا للتطبيق .

خصائص الخطاب السياسي كثيرة ومنها:

1- بث التفاؤل في المستقبل لتوقع رؤية سياسية تخالف الرؤية الموجودة في الوقت ذاته.

2- الثناء على نوع معين من السياسة حسب ما يراه المخاطب.

3- المعارضة والاحتجاج أو الانتقاد لسياسة معينة.

---

1 انظر: البيطار، **خصائص الخطاب السياسي في القرآن**، ص315

2 الترمذي، **السنن**، رقم الحديث 531 وانظر البخاري، **الصحيح**، رقم الحديث 963

4- استخدام لغة مائلة إلى صيغة الأمر ،البلاغي لأجل التأثير العاطفي على الجمهور.

5-تطويل وتكرير بعض الجمل وألفاظ الكلمات لأجل إيصال فكرة معينة مقصودة إلى الجمهور.

6-استدراج المخاطب ومحاكاة ضميره بأسلوب معين؛ لعدم تضييع الحقوق التي يطالب بها أصحاب الحق.

7-توضيح دلالة الأمور وتوضيح مضمونها لتقوية الأمر وتدعيمه في الإدراك الذهني والأخلاق المهنية.

رابعا: الخطاب الإعلامي السياسي:

الخطاب قد يكون إعلاميا، وقد يكون سياسيا؛ حيث يكون هناك تنوع في الخطاب، وهما يذهبان إلى جوانب مختلفة من الحياة، ويكونان نوعين مختلفين في مستويين غير متداخلتين، إلا أنّ الكلام فيهما يتداخل من جميع الجوانب ويكون جزء لا يتجزأ؛ حيث يتم اندماجهما اندماجا كاملا ويرتبطان معاً لإبراز هدف واحد وإتجاه واحد؛ ليكون لهذا دور حيوي يدعم نهوض الأمة، وبناء مجتمع متماسك إلى أن يصل إلى القمة، ولإحتواء الصراع السياسي القائم أو المحتمل بين الفرقاء، وإزالة أي توتر متصاعد، أو سوء فهم متبادل، مع فتح تواصل وحوار ملائم. لذا الإعلام محور أساسي في الخطاب السياسي لجمع المعلومات من جهة، وتحسين لغة الخطاب من جهة أخرى.

قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان:" أُهجُهُم -يعني المشركين، أَو هاجهم- وجبريل معك"[1].

وجاء في بعض روايات هذا الحديث، أنّ حسان -رضي الله عنه- قال للنبي -صلى الله عليه وسلم- "لا عِلمَ لي بقريش، فقال النبي -صلى الله علية وسلم- لأبي بكر أخبره عنهم"[2].

المخاطب المقصود هنا هو السياسي سيقف أمام الجماهير، وهم جمع غفير ليلقي أمامهم كلماته الحماسية، وربما ألقى كلماته وقت الحضور خلف شاشات التلفاز أو المديا ع ليخاطب الجماهير.

حكم قبول الخبر أو الخطاب: يقول ابن القيم: الشارع لم يرد خبر العدل قط، لا في رواية ولا في شهادة، بل قَبِلَ خبر الواحد في كل موضع أخبر به، والفقهاء أجمعوا على قبول آذان المؤذن الواحد، وهو شهادة منه بدخول وقت الصلاة، وخبرٌ عنه يتعلق بالمخبر وغيره، وكذلك أجمع الفقهاء على قبول فتوى المفتى الواحد، وهي خبر عن حكم شرعي يعم المستفتي وغيره[3].

1مسلم **الصحيح**، حديث رقم: 2486

2انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، جـ10 صـ547 وانظر: الديلمي، **الفردوس بمأثور الخطاب**، جـ5 صـ389

3انظر: الجوزية، **إعلام الموقعين** جـ2، صـ192و193.

الأركان الأساسية للخطاب الإعلامي السياسي.

ليكون الخطاب مؤثّراً ومفيداً يجب أن تتكامل فيه عدة أركان تُنظّم الخطاب، وهذه الأركان هي[1]:

1-المؤلف: أي من يقوم بإلقاء الخِطاب، شخص لديه القدرة على التكلّم وترتيب الكلام والإبداع فيه بشكلٍ منظّم ومترابط ومؤثر.

2-المتلقّي: أي من يوجّه له الخِطاب، وهو شخص يمتلك حاسة التوقع والانتظار لتلقي الخطاب وقابليته.

3-الرّسالة: أي مادّة الخِطاب، والتي تُصاغ بصورةٍ أدبيّةٍ وبأسلوب إبداعيّ، تراعي المجتمع من حيث القيم والعقيدة والأخلاقيات، ومصالحه ومنافعه، حيث تبتعد عن المفاسد والأضرار.

4-وسيلة الإيصال: أي قناة الوصل أو الاتصال بين المؤلف والمتلقّي عبر الكلام أو الكتابة، أو وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمكتوبة، أو من خلال الإنترنت والأجهزة الذّكيّة ونحوها[2].

أنواع وأقسام الخطاب الإعلامي السياسي:

يمكن تقسيم الخطاب الإعلامي السياسي إلى: الخطاب الرسمي والخطاب الواقعي.

الخطاب الرسمي: هو الذي يرتبطُ بالموضوعات الرسمية والصادرة من مؤسسات الدولة، ويعرف المرء من خلاله أنه سائس مسوس يقوم بسياسة رعيته وينقاد لطاعة سلطانه، وهو الذي عنده الصلاحية ويملكها وإليه ينسب الفساد أو الصلاح[3]، هذا الخطاب يكون جوابا للعدو للدفاع عن الدولة والقائد العام، والسياسي والرعية مع جلب المصالح ودفع المضار.

الخطاب الواقعي: هو الخطاب الذي يساهم في توضيح قضيةٍ ما، أو مسألة ما؛ حيث لا زالت أحداثها موجودة في لحظةِ قراءةِ الخطاب، أو نشره، مثل الخطابات التي تتحدّث عن إعلان نتائج الانتخابات وغيره من الأشياء.

الخطاب الديني والخطاب المدني:

الخطاب الديني: يهدف هذا الخطاب إلى حاجة المسلمين وتوحيدهم، ولأن هذا الخطاب ينبع من معتقد المرء، وفيه ديانة المرء، ويكون الرضا والغضب فيه تابع للحق لا لغيره، وحسن الخلق مطلوب عند الخطاب

1انظر: عبد الحي،**لغة الخطاب السياسي المشكلة والحل**، ص492

2انظر: البيطار، **الخطاب السياسي في القرآن الكريم** ص33

3انظر: الماوردي، **أدب الوزير** ص2.

الديني،[1] وقديماً قالوا: حسن أخلاقك فإن أحسنت أخلاقك سكنت قلوب الناس، وحُسن الخطاب يجذب قلوب الناس، وقلوب الناس أحسن القصور إذا سكنت فنعم المسكن.

الخطاب المدني: هو الخطاب الذي يستخدمه المسؤولون حيث يوجهونه إلى عامة الناس، وهذا الخطاب هو عكس خطاب الإقصائي أو التحريضي[2].

الخطاب التضامني والخطاب النقدي:

الخطاب التضامني: يعتمد على أداة الاستقطاب بالتميز دينياً وثقافياً وحضارياً وسياسياً لإثارة العواطف الداخلية والخارجية، وكذلك إثارة الخوف والتهديد الموجود من جهة الخصوم.[3]

الخطاب النقدي: يقوم على نقد الذات أو الشأن، وسواء كان روحيا أو ماديا، والمعارضة تكشف ما لدى الآخرين لتمكين المقارنة بين الخطابين، والرؤية بالعينين لا بالعين الواحدة، وقد يكون النقد بين مدرستين ينتميان إلى طرفين مختلفين، والمهم معرفة نقاط الاختلاف ليسهل النقد، والأصول المتفق عليها ليسهل جمع الكلمة عندها.[4]

الخطاب السلطوي والخطاب الإشهاري:[5]

الخطاب السلطوي: ومن خلاله تحاول القوى السياسية إقناع الجمهور والتأثير عليه وتحكمه الفردية. والخطاب الإشهاري: هو خطاب دعائي وتسويقي لتقديم عرض يهدف إلى جذب المشاهدين، وقد يحمل الإشهار رسالة سياسية تهدف إلى تقديم رأي خاص أو قرار سياسي خاص وقد يكون مباحا، وقد يكون ممنوعا، قال تعالى:﴿وَإِن يَقُولُواْ تَسۡمَعۡ لِقَوۡلِهِمۡۖ﴾ [المنافقون4]

الخطاب الرياضي والخطاب الاقتصادي:

الخطاب الرياضي: يقدم هذا الخطاب الأخبار الرياضية ومعالجتها ونتائج الرياضة ونقل أخبارها، مثلما كانت الحبشة تلعب الرماية في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم،[6] وكذلك قصة عمرة القضاء وهرولة

1خضر، **مفهوم الخطاب الديني وتحولاته بين سلطة القول وقوة الفعل**، المجلة العلمية بكلية الآذاب، جامعة طنطا، العدد 54

2السكران، **مآلات الخطاب المدني**، ص11-17

3القاري، **الخطاب الديني بين الأصالة والانحراف**، المجلة الإفريقية في العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قفصة – تونس.

4عبد اللطيف، **تحليل الخطاب السياسي، البلاغة السلطة المقاومة**,ط1, ص47و 65.

5 المصدر السابق

6 البخارى **الصحيح**، رقم الحديث: 5190

الطواف عند الكعبة مع كشف الكتف، وكان الهدف إظهار قوة المسلمين وعضلاتهم ردا على ما تقوله قريش أن المهاجرين أصابتهم البعوضة وأضعفتهم جسدياً.

الخطاب الاقتصادي: ذكر أرقام الاقتصاد ودورانه ومؤثراته، وقد يكون هناك أمور ينبغي إدارتها قبل حدوثها ﴿ قَالَ ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ ﴾ [يوسف 55]،

تداخل الخطاب الإعلامي السياسي والثقافي والاقتصادي:[1]

الثقافة : هي التعبير والتفاعل والملامح والأشكال التي تعبر عن هموم وطموحات شعب معين في مرحلة من المراحل لتعكس مزاجه واتجاهاته، ومفهوم الثقافة مرتبط بمفهوم الحضارة؛ لأن الثقافة تؤثر على الفكر السياسي والديني في شعوب الدول، السياسة تعزز الأمن والاستقرار وسلامة المجتمع، كما أنها تسعى إلى إقامة علاقات تجارية وثقافية وشخصية، وهناك علاقة بين الهوية والثقافة لذا فهي تتأثر بالخطاب الإعلامي سلبا وإيجابا؛ لأن الخطاب قد يؤدي إلى التفكك وعدم الانتماء، كما أن الخطاب يؤثر في اللغة التي ترتبط بالثقافة والتي تشكل هوية أبناء البلد؛ لأن ثقافة كل بلد تكمن في لغتها.

والخطاب يؤثر على القيم والأخلاق والعقائد؛ لما ينشره أو يشيعه من أشياء صالحة ونافعة أو فاسدة وضارة[2]. فالعرب في القديم كانوا ضعفاء من حيث الاقتصاد والمعرفة، وفي وقت الإسلام المسلمون كانوا رواد العالم في كثير من المجالات.[3]

ومن الشواهد أن الخطاب السياسي الإعلامي الفرنسي يؤجج الكراهية ضد المسلمي[4] وهناك مجلس ومنظمة مدنية تركية في باريس، وهو المجلس والمركز الوحيد المعتمد من الأمم المتحدة في أوروبا، ويسمى: المجلس الدولي للعدل والمساواة والسلام، وذكر رئيس هذا المركز أن الإعلام الفرنسي يتعمد تشويه سمعة المسلمين ومضايقاتهم، كما أن دولة فرنسا تحاول إلحاق الضرر بالمسلمين الموجودين في بلادها سواء كانو مواطنين أو مقيمين، لذا فالخطاب الفرنسي السياسي الإعلامي ينشر تشجيع الاعتداء على الإسلام وأهله.

---

1 إبراهيم، **الخطاب الإعلامي المعاصر**، ص45–64

2 القرضاوي، **الإعلام في الإسلام**، ص45.

3 الندوي، **ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين**,, ص58–59.

4 انظر: مقال: شبكة: مغرس (www.maghress.com) بعنوان (**الخطاب السياسي والإعلامي في فرنسا يؤجج الإسلاموفوبيا والاعتداء على المسلمين**) تاريخ 04.05.2021

الخاتمة

الدراسة أظهرت موضوع الخطاب السياسي الإسلامي، وكشفت عن مفهوم الخطاب وأهميته ونشأته وأقسامه، وتوصلت إلى أنه يقصد به إقامة العدل، وتوجيه الرأي العام نحو الحق، وبناء العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وسواء كان الشأن أمرا عظيما أو صغيراً، فقد وجه إليه الخطاب بكلمة جامعة، والخطاب ليس بمصطلح جديد، بل يتجدد ويولد في كل زمان بولادة جديدة، تنسجم مع خصوصية المرحلة.

كما أظهرت الدراسة مفهو الخطاب السياسي الإسلامي وتمييزه عن غيره، وذكرت نماذج تاريخية وأخرى واقعية ومعاصرة، وإن حرية التعبير تختلف عن فريضة التعبير والفرق بينهما واضح، وذكرنا ذلك لتنبيه المجتمع من حاكم ومحكوم ما للخطاب من أهمية، وهناك مصادر ومراجع تتكلم عن الخطاب السياسي الإسلامي رغم اختلاف الأزمنة والأمكنة فالشريعة الإسلامية لا تتغير ولا تتبدل، وقد بينت الدراسة تطبيقات من هذا النوع، كما ذكرنا مفهوم الخطاب في القرآن والسنة.

الخطاب السياسي الإسلامي له أنواعه وتأثيره في الحاضر والمستقبل، ومن هذه الأنواع خطاب السلطة وقد يكون أمرا، والخطاب السياسي وقد يكون تنبئاً، وخطاب الشعب وقد يكون الشكوى أو التمرد، ثم ختمنا الدراسة بنتائج منها: أن الخطاب قد يتعرض لاحتجاجات أو نقد أو معارضة لمنع التغيير من جهة، وأن الخطاب السياسي يزداد يوما بعد يوم، ويفتقر إلى المعرفة وإعطاء الحرية والاستقلالية للحاكم والمحكوم وذلك في حدود الشريعة.

REFERENCES (المصادر والمراجع)

[1] ‘Abd al-Hakim, Muhy al-Din. (1985). al-da‘wah al-islamiyyah wa al-i‘lam al-duwali. Dar al-Fikr al-‘Arabi.

[2] ‘Abd al-Halim, Muhy al-Din. (1998). ishkaliyyat al-‘amal al-i‘lami bayn al-thawabit wa al-mu‘atayat al-‘asriyyah. Wizarat al-Awqaf.

[3] ‘Abd al-Hayy, Walid. (n.d.). lughat al-khitab al-siyasi: al-mushkila wa al-hall. University of Yarmouk lectures.

[4] ‘Abd al-Latif, ‘Imad. (2015). al-khitabah al-siyasiyyah fi al-‘asr al-hadith. Dar al-‘Ayn.

[5] ‘Aziz, ‘Abd al-Ghaffar Muhammad. (1977). madhakkirah fi ‘ilm al-khitabah. Dar al-Ma‘arif.

[6] Abu Dawud, Sulayman ibn al-Ash‘ath. (2011). Sunan Abi Dawud. Dar Ibn al-Jawzi.

[7] Abu Mazid, Raja’ Yunus. (2012). tahlil al-khitab al-i‘lami. MA thesis, Islamic University of Gaza.

[8] Abu Qarn, Yusuf ‘Ali Salim. (2008). al-i‘lam al-mur’i: ahkamuh wa dawabituh fi al-fiqh al-islami. MA thesis, University of Jordan.

[9] Abu Ya‘la, Muhammad ibn al-Husayn al-Farra’. (2000). al-Ahkam al-sultaniyyah. Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

[10] Ahmad ibn Hanbal. (1995). al-Musnad. Dar al-Hadith.

[11] al-‘Utaybi, Sa‘d. (n.d.). majalat al-siyasah al-shar‘iyyah. Retrieved from http://www.alukah.net

[12] al-Albani, Muhammad Nasir al-Din. (1992). Silsilat al-ahadith al-da‘ifah wa al-mawdu‘ah wa atharuha al-sayyi’ fi al-ummah. Maktabat al-Ma‘arif.

[13] al-Alusi, Mahmud Shihab al-Din. (1994). Ruh al-ma‘ani fi tafsir al-Qur’an al-‘azim wa al-sab‘ al-mathani. Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

[14] al-Azhari, Abu Mansur Muhammad ibn Ahmad. (1967). Tahdhib al-lughah. Dar al-Kitab al-‘Arabi.

[15] al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad ibn al-Husayn. (1994). al-Sunan al-kubra. Maktabat Dar al-Baz.

[16] al-Bitar, ‘Abd al-Salam ‘Abd al-Razzaq. (2018). al-khitab al-siyasi fi al-Qur’an al-karim. PhD dissertation, University of Amman.

[17] al-Bukhari, Muhammad ibn Isma‘il. (1997). Sahih al-Bukhari. Maktabat Dar al-Salam.

[18] al-Bukhari, Muhammad ibn Isma‘il. (n.d.). Khayr al-kalam fi al-qira’ah khalf al-imam. Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

[19] al-Dailami, Shirawayh ibn Shahrdar. (1986). al-Firdaws bi ma’thur al-khitab. Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

[20] al-Dulaymi, Nuzhat Mahmud. (1997). al-khitab al-da‘ai al-amriki. MA thesis, al-Mustansiriyyah University.

[21] al-Farahidi, ‘Abd al-Rahman ibn Ahmad. (n.d.). Kitab al-‘Ayn. Maktabat al-Hilal.

[22] al-Ghazali, Muhammad ibn Muhammad. (n.d.). al-Mustasfa min ‘ilm al-usul. n.p.

[23] al-Ghazali, Muhammad. (1965). fiqh al-sirah. Dar al-Kutub al-Hadithah.

[24] al-Hakim al-Naysaburi, Muhammad ibn ‘Abd Allah. (1990). al-Mustadrak ‘ala al-Sahihayn. Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

[25] al-Jahiz, ‘Amr ibn Bahr. (1998). al-Bayan wa al-tabyin. Maktabat al-Khanji.

[26] al-Kafawi, Abu al-Baqa’ Ayyub ibn Musa. (1998). al-Kulliyyat: Mu‘jam fi al-mustalahat wa al-furuq al-lughawiyyah. Mu’assasat al-Risalah.

[27] al-Khudayr, Muhammad ibn Ahmad. (2022). balaghat al-khitab al-i‘lami. Journal of Faculty of Dar al-‘Ulum, Cairo University.

[28] al-Masmudi, Mustafa ‘Abd al-Salam. (1985). al-nizam al-i‘lami al-jadid. n.p.

[29] al-Mawardi, ‘Ali ibn Muhammad. (1976). Adab al-wazir. Dar al-Jami‘at al-Misriyyah.

[30] al-Mawardi, ‘Ali ibn Muhammad. (1989). al-Ahkam al-sultaniyyah. Dar Ibn Qutaybah.

[31] al-Mawsu‘ah al-fiqhiyyah al-Kuwaytiyyah. (1983). Wizarat al-Awqaf al-Kuwayt.

[32] al-Mu‘jam al-mufahras li-alfaz al-hadith al-nabawi. (n.d.). Dar al-‘Awda.

[33] al-Mubarakfuri, Safi al-Din. (n.d.). al-Rahiq al-makhtum. Maktabat al-Nur al-Islami.

[34] al-Musawi, Hashim Nasir. (2012, September 16). mafhum al-siyasah fi al-islam wa al-qur’an. al-Balag Network.

[35] al-Mutairi, Hakim ‘Ubaysan. (n.d.). tahrir al-insan wa tajrid al-tughyan. n.p.

[36] al-Nasa’i, Ahmad ibn Shu‘ayb. (1995). Sunan al-Nasa’i (al-Mujtaba). Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

[37] al-Nasa’i, Ahmad ibn Shu‘ayb. (2001). al-Sunan al-kubra. Mu’assasat al-Risalah.

[38] al-Nasir, ‘Abd Allah Ibrahim. (n.d.). muhadarat fi al-siyasah al-shar‘iyyah. King Saud University.

[39] al-Nawawi, Yahya ibn Sharaf. (1929). al-Minhaj sharh Sahih Muslim. al-Matba‘ah al-Misriyyah bi al-Azhar.

[40] al-Nawawi, Yahya ibn Sharaf. (1988). adab al-fatwa wa al-mufti wa al-mustafti. Dar al-Fikr.

[41] al-Qasimi, Muhammad Jamal al-Din. (n.d.). mahasin al-ta’wil. Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

[42] al-Sakhawi, Muhammad ibn ‘Abd al-Rahman. (1985). al-Maqasid al-hasanah. Dar al-Kitab al-‘Arabi.

[43] al-Shawkani, Muhammad ibn ‘Ali. (2000). Irshad al-fuhul ila tahqiq al-haqq min ‘ilm al-usul. Dar al-Fadilah.

[44] al-Tabarani, Sulayman ibn Ahmad. (n.d.). al-Mu‘jam al-kabir. Maktabat Ibn Taymiyyah.

[45] al-Tabari, Muhammad ibn Jarir. (n.d.). Jami‘ al-bayan ‘an ta’wil ay al-Qur’an. Maktabat Ibn Taymiyyah.

[46] al-Tata’i, Muhammad ibn Ibrahim. (2014). Jawahir al-durar fi hall alfaz al-mukhtasar. Dar Ibn Hazm.

[47] al-Tirmidhi, Muhammad ibn ‘Isa. (1417H). Sunan al-Tirmidhi. Maktabat al-Ma‘arif.

[48] al-Zabidani, ‘Umar Anwar. (2011). al-siyasah al-shar‘iyyah ‘inda al-Juwayni. Dar al-Basha’ir al-Islamiyyah.

[49] al-Zabidi, Muhammad Murtada al-Husayni. (1965). Taj al-‘arus min jawahir al-qamus. Matba‘at Hukumat al-Kuwayt.

[50] al-Zamakhshari, Mahmud ibn ‘Umar. (n.d.). al-Kashshaf ‘an haqa’iq al-tanzil. Dar al-Mushaf.

[51] al-Zarkashi, Badr al-Din Muhammad ibn ‘Abd Allah. (1992). al-Bahr al-muhit fi usul al-fiqh. Dar al-Safwah.

[52] Bell‘aid, Salih. (2003). al-lughah al-‘arabiyyah al-‘ilmiyyah. Dar Huma.

[53] Benaani, Muhammad al-Saghir. (1983). al-nazariyyat al-lisaniyyah wa al-balaghiyyah ‘inda al-Jahiz. Diwan al-Matbu‘at al-Jami‘iyyah.

[54] Daif, Ahmad Shawqi ‘Abd al-Salam. (n.d.). al-fann wa madhahibuh fi al-nathr al-‘arabi. Dar al-Ma‘arif.

[55] Ghulush, Ahmad Ahmad. (2007). qawa‘id ‘ilm al-khitabah wa fiqh al-jumu‘ah wa al-‘idayn. Mu’assasat al-Risalah.

[56] Habashi, Khalid. (2012). al-khitab al-islami al-mu‘asir. PhD dissertation, University of Algiers.

[57] Hijab, Muhammad Munir. (2002). al-i‘lam al-islami: al-mabadi’ al-nazariyyah wa al-tatbiq. Dar al-Fajr.

[58] Ibn ‘Abd al-Barr, Yusuf ibn ‘Abd Allah. (n.d.). Jami‘ bayan al-‘ilm wa fadlih. Dar Ibn al-Jawzi.

[59] Ibn al-Athir, ‘Ali ibn Muhammad al-Shaybani al-Jazari. (1987). al-Kamil fi al-tarikh (1st ed.). Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

[60] Ibn Durayd, Muhammad ibn al-Hasan. (1987). Jamhara al-lughah. Dar al-‘Ilm lil-Malayin.

[61] Ibn Faris, Ahmad ibn Zakariyya. (1979). Mu‘jam maqayis al-lughah. Dar al-Fikr.

[62] Ibn Hajar al-‘Asqalani, Ahmad ibn ‘Ali. (1988). Fath al-bari sharh Sahih al-Bukhari. Dar al-Rayyan.

[63] Ibn Hibban, Muhammad ibn Hibban al-Busti. (2012). Sahih Ibn Hibban. Dar al-Ta’sil.

[64] Ibn Hisham, ‘Abd al-Malik ibn Hisham. (1955). al-sirah al-nabawiyyah li Ibn Hisham. Matba‘at Mustafa al-Halabi.

[65] Ibn Ishaq, Muhammad ibn Ishaq. (2004). al-sirah al-nabawiyyah li Ibn Ishaq. Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

[66] Ibn Kathir, Isma‘il ibn ‘Umar. (1997). al-Bidayah wa al-nihayah. Dar Hijr.

[67] Ibn Kathir, Isma‘il ibn ‘Umar. (2000). Tafsir al-Qur’an al-‘Azim. Mu’assasat Qurtubah.

[68] Ibn Majah, Muhammad ibn Yazid. (n.d.). Sunan Ibn Majah. Maktabat al-Ma‘arif.

[69] Ibn Manzur, Muhammad ibn Mukarram. (1988). Lisan al-‘Arab. Dar al-Ma‘arif.

[70] Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad ibn Abi Bakr. (1993). I‘lam al-muwaqqi‘in ‘an rabb al-‘alamin. Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

[71] Ibn Rashed, Ma‘mar ibn Rashed al-Azdi. (1983). al-Jami‘. al-Maktab al-Islami.

[72] Ibn Sida, ‘Ali ibn Isma‘il. (2000). al-Muhkam wa al-muhit al-a‘zam. Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

[73] Ibrahim Anis, ‘Abd al-Halim Muntasir, ‘Atiyyah al-Sawalihi, & Muhammad Khalaf Allah Ahmad. (2004). al-Mu‘jam al-wasit (4th ed.). Maktabat al-Shuruq al-Dawliyyah.

[74] Ibrahim, Muhammad Ibrahim Muhammad. (1986). al-janib al-i‘lami fi khutab al-rasul ﷺ. al-Maktab al-Islami.

[75] Ibrir, Bashir. (n.d.). al-sura fi al-khitab al-i‘lami. Paper presented at al-Multaqa al-Dawli fi al-Simiya’ wa al-Nass al-‘Arabi.

[76] Jabbar, Safa' Sinkur. (1996). tahlil al-khitab fi al-dirasat al-i'lamiyyah. MA thesis, University of Baghdad.

[77] Lamiyah, Boudaoud. (n.d.). tahlil al-khitab al-riwa'i fi al-Jaza'ir. MA thesis, University of Constantine.

[78] Mighras Network. (2021, May 4). al-khitab al-siyasi wa al-i'lami fi faransa yujajj al-islamophobia. Retrieved from www.maghress.com

[79] Muslim ibn al-Hajjaj. (1998). Sahih Muslim. Bayt al-Afkar al-Dawliyyah.

[80] Nasr, Husayn Muhammad. (2010). qawanin wa akhlaqiyyat al-'amal al-i'lami. Dar al-Kitab al-Jami'i.

[81] Rizq Allah, Mahdi Rizq Allah Ahmad. (1992). al-sirah al-nabawiyyah min masadiraha al-asliyyah. Markaz Malik Faisal.

[82] Shahat, 'Abd Allah. (1986). al-da'wah al-islamiyyah wa al-i'lam al-dini. Matabi' al-Hay'ah al-Misriyyah.

[83] Sharab, Fahmi. (2021). darurat taghyir al-khitab al-i'lami al-siyasi. Retrieved from www.mannews.net/articles.

TRANSLITERATION

a. Consonant

Arabic	Latin	Example	
		Arabic	Latin
ء	ʾ	فَأْرٌ	faʾrun
أ	(a,i,u)	أَحكَام	aḥkām
ب	b	بَابٌ	bābun
ت	t	تَمْرٌ	tamr
ث	th	ثَلاَثَ	thalātha
ج	j	جَبَلٌ	Jabal
ح	ḥ	حَدِيث	ḥadīth
خ	kh	خَالِدْ	khālid
د	d	دِين	dīn
ذ	dh	مَذهَب	madhhab
ر	r	رَاهِبٌ	rāhib
ز	z	زَكِي	zakī
س	s	سَلاَم	salām
ش	sh	شَرَبَ	sharaba
ص	ṣ	صَدْرٌ	ṣodrun
ض	ḍ	ضَار	ḍār
ط	ṭ	طَهُرَ	ṭahura
ظ	Ẓ	ظَهْرٌ	ẓhohr
ع	ᶜ	عَبْدٌ	ᶜabdun
غ	gh	غَيبٌ	ghayb
ف	f	فَاتِحَةٌ	Fātihah
ق	q	قَبَسٌ	qabas
ك	k	كِتَابٌ	kitāb

ل	l	لَيلٌ	layl
م	m	مُنِير	munīr
ن	n	نِقَابٌ	niqāb
و	w	وَعَدَ	waᶜada
ه	h	هَدَفٌ	hadaf
ي	y	يُوسُف	Yūsuf

b. Short Wovel

Arabic	Latin	Example	
		Arabic	Latin
ـَ	a	كَتَبَ	kataba
ـِ	i	عَلِمَ	ᶜalima
ـُ	u	غُلِبَ	ghuliba

c. Long Wovel

Arabic	Latin	Example	
		Arabic	Latin
ا ، ى	ā	عَالَمَ ، فَتَى	ᶜālam , fatā
ي	ī	عَلِيم ، دَاعِي	ᶜalīm , dāᶜī
و	ū	عُلُوم ، أُدعُو	ᶜulūm , ʼudᶜū

d. Diphthong

Arabic	Latin	Example	
		Arabic	Latin
أَو	aw	أَولَاد	aulād
أَيّ	ay	أَيَّام	ayyam
إِيّ	iy	إِيَّاكَ	iyyāka